أفق

سعر النسخة : 500 درهم

العدد الثالث-السنة الأولى\ شهر التمور (أكتوبر) 1372- 2004
شهرية تصدرها غرفة التجارة والصناعة والزراعة - طرابلس

قصة 400 مليون دينار ليبي



القوى العاملة مصدر جديد للدخل

بتنظيم غرفة التجارة والصناعة والزراعة طرابلس

مهرجان طرابلس للتسوق

تسوق و أربح بقيمة (10 دنانير) أحصل على قسيمة السحب الكبير

الآن

أكيدة

راوخ

هومر
للأدوات المنزلية

أربح معنا

تلفزيونات p.d.p
ثلاجات LG - 382 لتر
ميكرو ويفت مع توست
أجهزة هاتف نقال
مكيفات هواء سبليت - BTU 1200 HOMMER
ميكرو ويفت عادي - HOMMER
مكانس كهربائية - HOMMER
مكيفات آرت كول LG
ميكرو ويفت دجيتال ستل - HOMMER
غسالات DD LG
ثلاجات بايين GR-L247
أكوتشيك أكتيف - (جهاز منزلي لقياس السكر في الدم)

الجائزة الكبرى

سيارة بيجو 807 - سيارة ستروين C3

Roche

ليبيا للطيران
AIR LIBYA

فهرس

ملف 17 - 7

سيدة أعمال .. دعها تمر






سيدة أعمال ..
دعها تمر

هل هن .. 15 .. أم 20 .. أم 100 .. أم 1000 ..؟ نحن لا نعرف العدد ، قد لا يهم العدد لكنهن موجودات في سوق العمل ، فاطمة غندور ا التقت بثلاثة منهن وكانت ستجري حوار مع الرابعة إلا أن ضغط الماجستير التي تقوم بإعدادها ولم تنتهي منها بعد منعتها من مواصلة رحلتها خاصة وأنها مهتمة برصد هذا الوافد الجديد على مجال العمل الحر .

الشارع يحكي 40 - 38

في الأسعار

الشارع دائماً يحكي ، لايوجد شارع صامت ، بل إن في صمته ألف حكاية وحكاية ، وعندما نسمع الشارع يحكي علينا أن ننصت لحكاياته حتى وإن غابت عنها النهايات ..



لماذا لا يكون تصدير القوى العاملة مصدراً جديداً للدخل

31-30



أفق 4
العدد الثالث - السنةالأولى \
شهر التمور (أكتوبر)
2004-1372



المركز الوطني للمواصفات والمعايير القياسية
أسئلة تبحث عن إجابات

مـصلحــة الضـــرائب و مـهـــام المســتـــقـــبل

أهمية المشروعات الصغيرة

من آفات القطاع الخاص \ الاحتكار

أفق

مصرف ليبيا المركزي يؤجل النظر

دور المؤسسات الخاصة في التكامل الاقتصادي التونسي الليبي

فوضى اسمها الأسعار

تمويل ستة مشاريع استثمارية في مجال النفط

استحداث أمانة للتعليم العالي والقلالي أميناً

العدد الثالث – السنةالأولى \
شهر التمور (أكتوبر)
2004-1372

أفــق

سيدة أعمال ليبية .. ؟

هل هي طارئة على النشاط التجاري أم أننا نحن الذين كنا غافلين عنها عندما كانت تحاول منذ زمن أن تعلن عن نفسها .. ؟ من واقع حوارنا مع مجموعة من سيدات الأعمال نعرف أن نشاطاً نسائياً فردياً يسعى لشق طريقه في مجال قرر الرجل أن يكون حكراً عليه ، الرجل الأب ، والرجل الزوج ، والرجل الأخ ، ثم المنظومة الاجتماعية في مجملها وكان ذلك متوقعاً بحكم التراث الاجتماعي والثقافة الاجتماعية السائدة ، فهي مقبولة ومرضي عنها طبيبة ومعلمة ومهندسة وباحثة وضابطة في الجيش والشرطة وموظفة ، لكن أن تكون سيدة أعمال فهذا لا يخطر على البال .. لماذا ؟.. هل نتفق مع الرأي الذي سمعناه منهن من أن الثقافة الذكورية المسيطرة على المنظومة الاجتماعية هي التي تمنع المرأة من دخول مجال الأعمال الحرة .. ؟ وإذا أخذنا بهذا الرأي فلماذا يقبلها الرجل في مجالات أخرى مثل الذي سبق الإشارة إليها منذ قليل ، وإذا لم يكن هذا ولا ذاك فهل يكمن السبب في اعتقاد خاطيء ترسخ في عقل الرجل مفاده أن مجال الأعمال الحرة ينطوي على قدر كبير من الحرية الأمر الذي قد يغري المرأة بممارسة كل مفردات هذا النشاط دون تمييز ورغماً عنها ، مثل حضور الحفلات والسهر خارج بيتها أو مدينتها ، يضاف إلى ذلك اعتقاد آخر خاطيء يقول به الرجل وهو أن المرأة في مجال الأعمال الحرة تعتمد في معظم الأحيان على أنوثتها لتصريف أعمالها .



لنأخذ الموضوع من خلال سؤال . ترى ماهي النسبة المئوية التي سنخرج بها من شريحة عشوائية من مئة رجل وسألنا أفرادها عن مدى استعداده لتقبل سفر زوجته لحضور اجتماع أو للقاء من أجل إنجاز صفقة تجارية خارج مدينتها أو بلادها ، فإننا لن نخرج إلا بنسبة قد لا تتجاوز الواحد في المئة ألف ، ورغم أن هذا توقع يحمل مبالغة واضحة ، إلا أنه توقع تفرضه دراسة وضع سيدة الأعمال بصفة عامة ، وهو أيضاً توقع يرتبط بنشاط سيدة الأعمال ، فهي لا تمارس هذا النشاط في مكان واحد لا يتبدل ، فاللقاء والاتصال مع نظرائها من رجال الأعمال في بلادها أو بلاد أخرى يمثل أساس نشاطها .

هكذا .. أسئلة كثيرة تثيرها سيدة الأعمال وهي تحاول أن تكون شريكة فاعلة في النشاط التجاري والاقتصادي ، لكن يبدو أن هذا المسعى لن يمر بطريق معبدة لاعتبارات متعددة بعضها يتعلق بسيدة الأعمال نفسها ، فيما يتعلق البعض الآخر بشروط اجتماعية وثقافية يفرزها واقع متداخل يحتاج إلى زمن حتى يتخلص من كثير من الشوائب .

رئيس التحرير

سيدة أعمال ..

دعها تمر

هل هن .. 15 .. أم 20 .. أم 100 .. أم 1000 ..؟ نحن لا نعرف العدد ، قد لا يهم العدد لكنهن موجودات في سوق العمل ، فاطمة غندور التقت بثلاثة منهن وكانت ستجري حوار مع الرابعة إلا أن رسالة الماجستير التي تقوم بإعدادها ولم تنتهي منها بعد .. منعتها من مواصلة رحلتها خاصة وأنها مهتمة برصد هذا الوافد الجديد على مجال العمل الحر .

من حوارها مع من قابلت نقترب من أسئلة كثيرة حول المساحة المتاحة لسيدات الأعمال وما فيها من محظورات . كما نقترب أكثر من عقل المرأة عندما تتسلح بالشجاعة وتدخل مجالاً هو وبكل المقاييس جديد على حياتنا ولعله صادماً لبعض العقول من الرجال الذين يعتقدون إن مجال التجارة والعمل الحر يجب أن يكون ويبقى وقفاً

العدد الثالث - السنة الأولى \
شهر التمور (أكتوبر)
2004-1372

سيدة أعمال .. دعها تمر



على الرجل وحده ، أما المرأة وكما نقرأ في الحوار فإنها تدخل مغامرة تحمل الكثير من الأخطار على أمومتها وأنوثتها وشرفها .. ؟ إلى غير ذلك من ثقافة الذكوري ، وهي ثقافة تتعارض مع ضرورات الواقع وطموحات المستقبل .

أفق منحازة وفي المطلق لحرية المرأة ، وليس عليها أن تستجدي صكوك الغفران من عقلية ترى نفسها وصية على تحديد مسارات عمل المرأة تحت غطاء إدعاء الخوف على شرف المرأة من السفر والتنقل بين مطارات العالم ومقابلة الغرباء ، ومع ذلك فإن المرأة ليست « هينة » فعندما تطالعون لقاء المجلة مع رئيس مجلس الإدارة لشركة الغد لخدمات الحاسوب والمعلومات تتأكدون أن إمرأة واحدة قد تكون أفضل من ألف رجل....

الموافقة الأمنية عبارة عن جباية

السيدة جميلة درمان
رئيس مجلس إدارة شركة الغد

أفق: تجربتك كيف بدأت ، وماذا عن صعوبات البداية ؟

جواب : كان أحد أهدافي هو استكمال دراستي العليا في جامعة الفاتح ، وليس من أجل نيل لقب علمي يرتبط بإسمي بل من أجل التمكن من التخصص ، ولكني فوجئت بأن الجامعة لازالت تفتقر لأحدث الدراسات والمعلومات ، واعتقد أن ذلك بسبب افتقارها لسبل الاتصال العلمي الفعال مع العالم الخارجي ولم تعد تواكب الجديد في العالم مثل الجامعات المتقدمة في الخارج ، حيث بمجرد ضغط زر صغير يمكنك أن تبحث في أكبر مكتبات العالم عبر الإنترنت وتتطلع على ما استجد من بحوث وعلوم ودراسات ، لهذا اعتبرت استمراري في الدراسة العليا لايلبي طموحي فأوقفت قيدي .. وكان السؤال كيف يمكن ادخال تقنية الإنترنت لكي تصبح متاحة في الجامعات والمعاهد وحتى المدارس الابتدائية ، ومن هنا بدأت السعي نحو الهدف .

و بالطبع واجهتني مشاكل في البداية ولكن بفضل الله وعون أناس اهتموا بهذا الموضوع



السيدة : جميلة درمان

العراقيل لكوني إمرأة .. موجودة

وتحسسوا أهمية هذه التقنية وكان على رأسهم المهندس محمد معمر القذافي الذي يعود له الفضل في إدخال هذه التقنية إلى ليبيا ، و بدأت الأمور تأخذ مجراها ، و مرت سنوات حتى تمكنت من تكوين شركة الغد لخدمات الحاسوب ،ولقد طرقت عدة أبواب من أجل الحصول على تسهيلات مالية ، وكنت أواجه بالمماطلة أو الاعتذارعلى نحو غير مباشر ولأسباب لا أود التطرق إليها ،قررت الإعتماد على نفسي وعلى امكانياتي المالية المحدودة ، والحمد لله وبتوفيق منه تجاوزت الصعوبات الكثيرة وأسست شركة الغد وباشرت نشاطها منذ سنة 2000 م .

أفق: ألم يكن الهدف تجارياً ..؟

جواب : كانت البداية كما قلت لك ، أما كونه هناك عملاً تجارياً بالنتيجة ، فكل عمل تجاري في اعتقادي لا يكتب له النجاح الدائم إذا لم يراع مساهمته الاجتماعية ودوره الاجتماعي والثقافي في خدمة المجتمع ولفائدته .

أفق: هل اقتصر النشاط في ليبيا فقط أم تطلبت طبيعته التعامل مع الخارج ..؟

جواب : خدمات تقنية الحاسوب والاتصالات ليس في الإمكان اعتمادها على ما يوجد أو يتوفر في ليبيا فقط ، بل من الضروري الاتصال بالخارج ولقد كان للحصار تأثيره الكبير خاصةً في مجال التقنية ، ولكن الشباب الليبي استنبطوا فكرة تأسيس شركات في الخارج تمكنوا من خلالها التخفيف من بعض آثار الحصار الجائر ، أما اليوم وقد رفع الحصار والحمد لله وقد اتصلنا ببعض الشركات المتخصصة في تقنية المعلومات من أجل المساهمة في دفع عجلة التقدم إلى الأمام مع غيرنا من الشركات المماثلة .

أفق: هل يعني هذا أن تلك الصعوبات قد ولت ..؟

جواب : الصعوبات المتأتية بسبب العوامل الخارجية قد ولت وزالت ، ولكن هناك صعوبات تتمثل في نظرة البعض إلى سيدة الأعمال كأنثى أو كامرأة ، فمنهم من يتجنب التعامل معها خوفاً من اتهامه بشبهة ما.

أفق: هل معنى هذا أن الرجل في أي مرفق عام أو خاص يحجم عن التعامل مع المرأة خوفاً من هذا الاتهام ..؟

جواب : ليس كل الرجال متهمين وليسوا كلهم أبرياء .. لكن هذا يسبب لي ولغيري من السيدات مصاعب وحاولت التغلب عليها بتوقيع مراسلات الشركات بصفة رئيس مجلس الإدارة دون ذكر الإسم .

أفق: لعل الرجل بصفة عامة يربط بين سيدة الأعمال وبين شروط أخرى يراها مرتبطة بعملها مثل السفر والانتقال من مدينة وأخرى أو من دولة إلى أخرى ، وهذا ما يعتبره منافياً لكونها امرأة ، بالنسبة لك هل تعتقدين إن عملك يستلزم هذه الشروط وأخرى كثيرة غيرها ..؟

جواب : لا أعتقد أنها مسألة شروط ، إلا أن بعض الثقافة الذكورية إذا جاز التعبير ، تنحي هذا المنحى ، فمثلما يتطلب دراسة أو عمل المرأة في مجتمعها خروجها من بيتها ، فإن ذلك العمل أو الدراسة قد يتطلب سفرها إلى خارج بلدها ، فلماذا تقبل عملها وجلدها في البيت ، وتقبل أيضاً خروجها منه ولا تقبل معاناتها إثناء سفرها من أجل عملها .. ألا يسافر الرجال لإنجاز أعمالهم في الخارج ، فلماذا ننكر هذا الحق على المرأة .. أليس عمل المرأة هو المساهمة في تنمية المجتمع وفي نهضته وتقدمه ، والفضيلة الرذيلة (الخطيئة) ليست مرهونة بالزمان والمكان أو نوع الجنس .

أفق: هل يعود السبب إلى تربية اجتماعية ، أم أن الأسباب أعمق من ذلك ..؟

جواب : الأسباب إذا فتشنا أو بحثنا عليها نجدها كثيرة ويمكن إجمالها في كلمة واحدة هي التخلف بأركانه الثقافية والاجتماعية والاقتصادية

لا أوقع بإسمي بل بإسم رئيس مجلس الإدارة

و... وأعطيك مثالاً :

حضرت اجتماعاً مشتركاً بين رجال الأعمال الليبيين ونظرائهم الأمريكان عقد منذ مدة في فندق كورنثيا .. ولقد خجلت من نفسي ومن حضوري ، فهواتف السادة رجال الأعمال الليبيين لم تتوقف عن الرنين وإثناء إلقاء الكلمات ، ولم يكلف أحدهم نفسه بالخروج من القاعة ليرد على مكالمته .. وأضف لك إنهم كانوا عندما يشعرون أن أحد المتكلمين قد أطال في حديثه يقومون بالتشويش عليه على طريقة التلاميذ البلداء في مدرسة ابتدائية .. وبعد الانتهاء من الكلمات كان يفترض أن يبدأ النقاش والتعقيبات حسب البرنامج لكنهم أصروا على استراحة .. وكان الضيوف في الصفوف الأمامية يتلفتون باستغراب لأصوات الضجيج المتعالي والمتداخل .. ألم أقل لك إنه التخلف ..بالرغم من أن أغلبهم إن لم يكن كلهم قد سافروا إلى الخارج وحضروا منتديات ومؤتمرات ورأوا كيف تدار .

احتكاكنا بثقافات أخرى لم يغير من سلوكنا

أفق: سننشر هذا الغسيل

جواب : أنا مسئولة عن ما ذكرته .

أفق: إذا كان ذلك يحدث من رجال أعمال فلماذا الدعوة ولماذا الاجتماع ..؟

جواب : إن رجال الأعمال الضيوف كانوا يمثلون كبرى الشركات العالمية التي يصل بعض رؤوس أموالها إلى أكثر من موازنات بعض الدول الأعضاء في الأمم المتحدة .. في حين كان الجانب الليبي يتمثل في أصحاب أعمال صغيرة ، باستثناء من كانوا يمثلون شركات عامة .. والهدف من الاجتماع ربما تمثل في استشراف فرص عمل تجاري بين الدولتين والشروع في تطبيع العلاقات التجارية بعد أن رفع الحصار .



أفق: هل يمكن أن يكون هناك تعاون ..؟

جواب :ولم لا ؟ هناك فرص تعاون في الصناعات عموماً والصناعات النفطية أو البتروكيماوية خصوصاً ، وفي الزراعة وفي السياحة وغيرها ، ولكن بعض العقليات دون المستوى .

أفق: لعل الأمر يتطلب أن تتغير العقلية الاقتصادية حتى نستطيع تحقيق تعاون مع المستثمر الأجنبي ؟

جواب : يجب أن تتغير العقلية وأحد السبل إلى ذلك تعديل القوانين .. هناك ليبيون كثيرون وليبيا كثيرات إذا ما أتيحت الفرصة لهم ولهن ستكون النتائج إيجابية فالعقول الليبية النيرة

لا أعتقد أن مساحة العمل للمرأة ستتسع

لا تقل إبداعات عن غيرها في بلدان عربية وأجنبية ، وأحياناً تفوقها .

أفق: نسمع كثيرا من رجال الأعمال مطالبتهم بتوفير تسهيلات مصرفية ؟

جواب : يتطلب كل مشروع إعداد دراسة جدوى اقتصادية ، فإذا كانت النتيجة إيجابية فهذا يعني إن المشروع مربح واقتصادي وذو جدوى ، وعندئذ أي ممول سيتنافس مع غيره من المولين على الفوز بتمويل المشروع لتحقيق أرباح .. والمصارف كما نعلم مهمتها هي التمويل وإقراض المال ، ورئيس المصرف الذي لا يقوم بذلك فهو مقصر مهنياً واقتصادياً وربما حتى سياسياً ..ويجب أن يحاسب ، والأمر كما يعلم الجميع ، لا يخلو من مخاطرة مهما كانت بسيطة وهذه طبيعة الاستثمارات .. ولكن مصارفنا الليبية تعرضت لما تعرض إليه بعضها

لا أوافق على مصطلح المرأة في العمل الحر

فصار المسئول المصرفي يفكر ألف مرة ومرة قبل أن يوقع على تسهيل مصرفي أو قرض صناعي والمال عندما تكنزه فإنك تمنع خيراته على أهله أي المجتمع فالتسهيل أو الإقراض الذي يعطى لتمويل مشروع ما يعود على أكثر من قطاع وعلى أكثر من أسرة .. وعليك أن تتصور فقط إعطاء قرض لمواطن لشراء فرن لصناعة الخبز ، ثم إحسب سلسلة المواطنين الذين يستفيدون من تشغيل الفرن على نحو مباشر أو غير مباشر بواسطة زيادة إنتاجهم ودخولهم وما يتولد عن ذلك من متواليات أنشطة اقتصادية ، (زراعة ، صناعة ، تجارة ، استهلاك ، استثمار ، عمالة ، والعكس) .

أفق: قانون الضرائب الجديد هل أثر في أسعار التكنولوجيا القادمة من الخارج ..؟

جواب : الحمدلله ونحن سعداء جداً بصدوره ، ولكن كنا نتوقع فيما يتعلق بالضريبة الجمركية أن تكون صفر على أجهزةالحواسيب لأنه أداة تعليمية تثقيفية ، وكذلك له دور كبير في البنية التحتية للدولة ، هل تعلم إنه بعض الدول العربية التي تكاد تعيش على المساعدات فإن الضرائب على الحاسوب صفر ، والبعض الآخر اعتبره مشروع دولة وقدمه بالتقسيط وبأسعار مدعومة .

هنا اسمح لي بتعليق صغير فيما يتعلق بهذه التقنية للأسف الشديد استعمالنا لها محدود جداً ونتعامل مها كآلة كاتبة (طابعة) يجب تصميم وإعداد برمجيات لكل مؤسساتنا العامة والخاصة الكبيرة منها والصغير حتى تدار بشكل صحيح وسريع ، حيث يمكنك بضغطة زر إصدار تقارير جرد مثلاً أو متابعة ، بل وإجراء عمليات معقدة في زمن قياسي جداً ، وطبعاً يمكنك التغلب على مشاكل تأخير البريد وغيرها من المسائل الصغيرة جداً ولكنها مربكة في سير إدارة الأعمال .

أخيراً أتوجه بسؤال ماذا تعني موافقة أمنية على جهاز حاسوب أو طابعة ؟ الحقيقة لا مبرر لها إلا نوع من أنواع الجباية فقط .

أفق: وفقاً لما سمعناه منك هل تتوقعين ازدياد مساحة العمل لسيدات الأعمال ..؟

جواب : المسألة مرهونة بمدى التقدم الذي نحرزه جميعاً كمجتمع على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي فبقدر تغلبنا على حالة التخلف المتوطنة في عقول البعض نحقق تقدماً وبقدر تقدمنا تتسع المساحات أمام جميع البناة في المجتمع رجالاً ونساءً وليتنافس الجميع من أجل خدمة الوطن ورقيه ، وهنا لا ألقي التقدم التي أحرزته بعض النساء في وعيهن وتحقيق ذاتهن ، الأمر الذي لم

خجلت لأني حضرت اجتماعاً لمجلس رجال الأعمال مع وفد أجنبي

للمرأة ، بل ورفض لهذا الحق أحياناً .

أفق: لماذا لا تشارك المرأة في اجتماعات الأعمال والأنشطة المتعلقة بها ..؟

جواب : المشاركة في أنشطة المجتمع الثقافية والاجتماعية والاقتصادية وحتى السياسية ليست وقفاً أو حكراً على أحد ولا أود مناقشة الأمور العامة على أساس المرأة والرجل ، وقد تدعونا بعض الحالات الخاصة إلى ذلك كما ناقشنا سابقاً ، ولكن وكما تعلم إن المواطن وسواء كان رجلاً أو امرأة عندما تتاح أمامه الفرصة سيشارك وإن البعض سيكون إضافة نوعية وليس عددية .

وعموماً فإن المرأة الليبية والرجل الليبي هما في قارب واحد هو قارب المجتمع وإن اختلفت مواقعهم أو مهامهم لهذا السبب أو ذاك .. فهناك رجال تهمهم قضايا عامة ومنها قضية المرأة إذا أردنا تسميتها كذلك ، وهناك سيدات تهمهن قضايا المجتمع بما فيها شئون الرجل إذا أسعفتني اللغة ، كما إن بعضهم وبعضهن لا يعيرون اهتماماً يذكر لذلك .



أفق: توقعاتك للقطاع الخاص ، ماهي ..؟

جواب : لست من القائلين بأن القطاع العام هو الفساد وإن القطاع الخاص هو الصلاح ، فلو كان على رأس القطاع العام فريق يتحلى بحب الوطن ومخافة الله ويقظة الضمير لما فشل القطاع العام .

بل على العكس سيكون أكثر نجاحاً لأن دعم الدولة له غير محدود خاصةً في البداية .. لكن عندما يتمركز على إدارة القطاع العام من نفوسهم أمارة بالسوء عندئذ تكون النتيجة الحتمية هي الفشل الذريع ، والخسارة المجتمعية عندئذ لا تقدر بثمن على الصعيد الأدبي والنفسي والاجتماعي سواء الفردي منها أو المؤسساتي .

أما بالنسبة للقطاع الخاص فهو أيضاً تلعب الإدارة فيه الدور الأساسي لنجاحه أو فشله .. والشواهد من حولنا في أوربا وأمريكا كثيرة تتحدث عن إفلاس شركات متعددة الجنسية

لا نستطيع نفي تأثير الثقافة الذكورية في المجتمع الليبي

أميرة عاشور إكس
عضو هيئة تدريس
باحثة وتحمل رسالة ماجستير عن مشاركة المرأة في الاقتصاد الليبي

أفق: ألا يبدو أن موقع نساء الأعمال لدينا لازال شاغراً ؟ وهل لدينا نساء أعمال ؟

جواب : لا نستطيع نفي تأثير الثقافة الذكورية في المجتمع الليبي ، فمازالت تضرب بأطنابها رغم كل المتغيرات الاجتماعية بشكل خاص وكذلك الاقتصادية ، بمعنى أن الرجل أباً ، زوجاً ، أخاً ، أو من يملك سلطة القرار الاجتماعي والوظيفي الإداري على المرأة يشكك في قدراتها وإمكانياتها ، ولديه دائماً محددات وظيفية مقننة تناسب المرأة كما يراها هو ويقررها - ردتها إلى الخلف دائماً وراءها الرجل - مازال يصوغ لها قراراتها الحياتية ، وهو طرف لا يملك الثقة فيها ولا الاقتناع بضرورة تواجدها نداً له على الساحة الاقتصادية ، ربما خوفاً من مزاحمتها أو منافستها له، أو وفق حكم مسبق بفشلها ، وأنا لا أبرأ المرأة - بعضهن - من استسلامها وارتهانها لعادات وتقاليد مازالت تحكم وتسيّر عقليتها .

أفق: و ماذا عن بعضهن الآخر، ومن خلال تجربتك كسيدة أعمال ، إلى أين وصلن ؟ومن أين انطلقن ؟



السيدة : أميرة عاشور إكس

جواب : أعرف نساء كثيرات وسابقات عني زمنياً لديهن الكفاءة والثقة بالنفس ،وهناك مرجعية تاريخية منذ قيام الثورة في مساهمة المرأة كقيادية في تنمية المجتمع . - التنمية الريفية - على طول الرقعة الجغرافية ، ثم مشروع الأسر المنتجة، وهي تجارب نسائية ليبية لم تتوافر في دول عربية مجاورة آنداك ، والآن حالياً فيما أعرفه أن هناك سيدات ليبيات لهن سمعة اقتصادية جيدة، في إدارة أعمال خدمية وانتاجية معتمدات على ذواتهن ،وبما تشكل لديهن من خبرة وتمرس وبشكل أساسي ما يملكن من ذهنية تجارية أهّلتهن لولوج باب نساء الأعمال فيما بعد .

أفق: ما المشكلة إذاً التي تواجه سيدات الأعمال ؟ لماذا هن مستترات ، شغلهن منقطع غير موصول ، دون وظائف المرأة الأخرى ؟

جواب : صحيح يبدو أن هناك حلقة مفقودة في موضوع نساء الأعمال .. هن موجودات ، وغير موجودات ، في الواقع أنه أي عمل أو مشروع اقتصادي لرجل أو لامرأة يقع تسجيله في الغرفة التجارية ، والتي من المتوقع أن يكون لها دور و مسئولية تجاه رجال الأعمال أو نساء الأعمال ، فهي من تمنح الرخص لمزاولة الأعمال والنشاطات الاقتصادية لكلا الطرفين، ولكن القصة وتحديداً العلاقة تنتهي عند هذا الحد بالنسبة لنساء الأعمال ، فلا تُدعى النساء لِما يعقد من اجتماعات من حينٍ لآخر - آخرها كان في بنغازي لم تدعُ إليه امرأة - رغم أن الغرفة لديها كل المعلومات - عناويننا مثلاً - ولا أدري ما إذا كان هذا التغييب عن قصد ، أم من فكرة مفادها تحضر أو لا تحضر فلا فرق ولا جدوى ، نساء الأعمال لا يدعوهن أحد .. لماذا ؟

كلما لاحت بادرة مشجعة تعقبها بادرة تعلن الإهمال والتناسي ، لشق أساسي لمن

العدد الثالث - السنةالأولى \
شهر التمور (أكتوبر)
2004-1372

هناك فكرة تقليدية عن نساء الأعمال

يندرجون كأصحاب أعمال في الغرفة التجارية، رغم أننا كنساء أوسيدات أعمال بعضاً منا بدأن حديثاً وينتظرن الدعم والتشجيع، فلا قروض تمنح ولا خدمات تقدم لا ندوات تفتح بها الأبواب على العوائق والمشكلات، لا معارض تفتح ولا نشاطات اقتصادية محلية تضع مانقوم به رجالاً ونساء متخصصين في قطاعات خدمية وانتاجية متعددة على بساط التقييم وتصحيح مساراتنا نحو الأفضل، وأشير هنا كذلك إلى علاقتنا بالآخرين خارج فضائنا الليبي عربياً إفريقياً.. عالمياً..

أفق: لمن توجهن رسالتكن تحديداً ؟

ما المطلوب ؟ وماذا تردن من الرجل، المجتمع، غرفة التجارة ؟

جواب: سأجيب من منطلق إيماني بما حققته نساء الأعمال من نجاحات، وهن من حققن توافقاً بين دورهن البيولوجي والأسري تجاه مجتمعهن، رغم كل العراقيل ومع ذلك فالمرأة التي تمتهن المجال التجاري مازالت بحاجة إلى منح المزيد من الثقة والأحقية في أن تعمل، أن يتم دعمها بتشريعات اقتصادية تتساوى فيها مع الرجل، وأوجّه نداءً وطلباً خاصاً لغرفة التجارة بإنصافنا، أما ماتبقى من عراقيل فمردُّه للسنين القادمة، نحتاج زمناً فقط لأن التغير الاجتماعي لدينا مازال بطيئاً، ومع ذلك فأنا متفائلة باتساع حدود النظر لاشتغال المرأة في المجالات الاقتصادية، بل وبالدفع بها من قبل مجتمعها إيماناً بدورها وبقدراتها، هناك أمل بإعلام يقوم بتصحيح الصورة، والوقوف إلى جانب المرأة الليبية الواثقة من نفسها، ويجب أن نسعى إلى لمِّ شتات نساء الأعمال ورجال الأعمال، تحت مظلة اقتصادية تؤسس لأرضية تجارية لها مرتكزات و ضوابط و قوانين موثوق بها.

المرأة مازالت في حاجة إلى المزيد من الثقة

أفق: ألا تعتقدين أن للمجتمع مفهوم معين لسيدات الأعمال، يضرب باتجاه مالا يتوافق مع قيمنا وتقاليدنا الاجتماعية ؟

جواب: هناك فكرة تقليدية مغلوطة عن نساء الأعمال، وهناك صورة سلبية، صناعة إعلامية واهمة وقد أشبعتها وسائل الإعلام بما يشي باتكائها في نجاحاتها على أنوثتها وجمالها، وأنها منشغلة طوال الوقت بإيقاع الآخرين - الرجال تحديداً - في مصيدة لصناعة نجاحاتها، ويوازي ذلك فشل وخيبات في محيطها الأسري إذا ما كانت زوجة وأماً، فهي من تغادر بيتها ولا تعود إلا لتأوى لفراش النوم ! وهي صورة مبالغ فيها تمت زخرفتها بعيداً عن واقعنا، وأجزم - في ليبيا تحديداً - أن زميلات ممن احترفن العمل الاقتصادي أكثر حرصاً على إعطاء صورة إيجابية، في مواجهة مظاهر سلبية لبعض من معتقدات وتصورات اجتماعية مشوبة، ولا ننسى محدودية نشاطاتنا التجارية، التي تكشف حقيقة تلك الهالة المصطنعة والضوء المبهر المسلط على تحركات نساء الأعمال.



نجاح المرأة في أي مجال يحتاج إلى وعي اجتماعي

فاطمة حقيق
ناشرة - استيراد وتصدير مطبوعات
عضو في مجلس سيدات الأعمال العربيات

حضرت أكثر من لقاء

أفق: في المجتمع الليبي انطلقت المرأة وكان لها خيارها الوظيفي دون أية عوائق ، ما المشكلة مع نساء الأعمال وصول المصطلح كان مرتبكاً شائكاً ؟

جواب : أنا لا أرى أية غرابة أو حتى مسلكاً مغايراً لمن اختارت المشاريع الاقتصادية المعتمدة على رأس مال فردي أو جماعي ، في لو تتبعنا تاريخ الأنشطة الاقتصادية للمرأة الليبية لن تنعدم الدلائل والشواهد على شقها ذلك المعترك ،

وفيما يتعلق بالنظرة الاجتماعية القاصرة ، لا يمكن أن نتناسى المكتسبات من قوانين وتشريعات، فيما صدر من حين لآخر لتعزيز مكانتها ، ووجودها كنصف مجتمعها ، والدفع بها باستمرار في سبيل أن تتقدم وتملك زمام المبادرة، وأنا أحمِّل المرأة بعضاً من عدم سعيها للقبض على ما حظيت به ، والدفاع عن تلك المكتسبات بالإقدام والجرأة ومواجهة الآخرين بالعمل والإصرار .



السيدة : فاطمة حقيق

أفق: ماذا عن تجربتك للقبض على تلك المكتسبات ؟

جواب : أفضِّل أن أشمل تجربتي ، بتجارب الأخريات ممن اخترن النشاط الاقتصادي ، ولمن قطعن شوطاً في الاستثمار الخدمي أو الإنتاجي ، أو الاثنين معاً ، ولأطرح ما اتفقنا عليه مؤخراً في خطوة نعتقد أنها لازمة لتنظيم نشاطنا الاقتصادي محلياً وخارجياً وكانت الفكرة أن تتجمع نساء الأعمال تحت مظلة نقابة ، اتحاد ، جمعية - سمِّها ماشئت - باشتراطات تنظيمية منها البدء برأس مال فردي أو جماعي ، سجل النشاط في غرفة التجارة لديها ترخيص رسمي أو قانوني ، ودون تركيز على نوعية النشاط الاقتصادي ، وحصل ذلك وكان أول اجتماع لنساء أعمال طرابلس لـ (12سيدة عام 2000ف) ،وكنا قد اتفقنا مع اتحاد المستثمرين الأفارقة لننخرط معهم ضمن هيئة لسيدات الأعمال الليبيات، علماً بأن هناك نساء خضن تجربة الاستثمار في افريقيا ، ثم فوجئنا بغض النظر عن مشروعنا دون تقديم أية أسباب، والتجأنا إلى رئيس غرفة التجارة وأكدنا على ضرورة التعريف بنساء الأعمال وتنظيم نشاطهن ضمن إطار جماعي مشترك، وكنت صاحبة تجربة التواصل مع سيدات الأعمال العربيات وقدمت صورة لتلك التجربة وطرحتها فيما يتوافق و مجتمعنا ونشاطاتنا بالدرجة الأولى .

وقد استعنت بقانونية متخصصة في النشاط التجاري وتم تدارس الموضوع مع جميع سيدات الأعمال آنذاك ، وبالفعل استجابت الغرفة التجارية لغرضنا بترحاب بالغ ووافقت على تأسيس جمعية نسائية تنتمي لاتحاد الغرف التجارية ، ولم تمض فترة زمنية وجيزة، حتى فوجئنا باستلام شخص آخر لاتحاد غرفة التجارة لاغياً ماسبق الموافقة عليه ، واستمرت محاولات نساء الأعمال .. تارة نجد الترحاب والاقتناع بضرورة تواجدنا مع الرجال سواء بسواء، ثم لا نجد ما يؤكد على ذلك ، بل

يجب ألا نحمل المجتمع مسئولية كل شيء يحدث لنا

تصدر قرارات فيها صيغة مباشرة موجهة لمجلس رجال الأعمال ، وبعد لأي وكثير جهد تم تغيير اللائحة عند الغرفة التجارية باشتمالها على نساء الأعمال ، وإن بدت لي كطرف ضمن مركز يشغله الرجل ، فالمرأة لا تُدعى لنشاط أو ندوة لا مشاركة داخلية ولا خارجية وسط عالم متحرك ونشاط اقتصادي تحركه نساء أعمال .

أفق: الرفض الاجتماعي والقولبة الجاهزة لنساء الأعمال ألم يكن لها تأثير في نظرك على بروز دورها ؟

جواب : نجاح المرأة في أي مجال يحتاج إلى وعي اجتماعي بالضرورة ، رغم اقتناعي إنها عندما تؤسس وتصنع نجاحها يكون جواز مرور ، وقبول لدى الآخرين ، من الرجل بصفة خاصة ثم المجتمع ككل ، ومن الطبيعي المرأة إذا أرادت أن تصنع نجاحاً يجب أن تشاكس وتعاند وتصمد وتشق طريقها ، مادامت تملك الثقة بالنفس وبما تفعله، ويجب أن تضع أكثر من خط على مفردة أو مصطلح نساء الأعمال ، ففي رأيي أنها أكثر من مهنة تصارع فيها المرأة، من تملك امكانيات مالية وقدرات ذهنية وصبر وتمرس في مواجهة أكثر من طرف ، لتحقق مكاسبها التي أنشأت مشروعها لأجله ، ثم إننا نتناسى محور حاضر غائب لدينا، وهو الإعلام بوسائله المختلفة ، لم نبذل جهداً حقيقيا وموجها للرفع من مستوى الوعي الثقافي لدينا بتصحيح كثير من المفاهيم الاجتماعية السلبية التي مازالت تنخر هيكلنا الاجتماعي ، لم نوعٍّ الناس في مجتمعنا إعلامياً، كضرورة ان تصعد المرأة وتقود مشاريع اقتصادية صغيرة أو كبيرة ، رغم ما صدر من قوانين وتشريعات لصالح المرأة، إلا أن القولبة الاجتماعية بحاجة لدور إعلامي يؤسس الثقة بنصف المجتمع ، هناك هوة ثقافية إعلامية في نظرة المجتمع لامرأة الأعمال بحاجة للتصحيح، حتى تدفع بالنساء ونكسر بعض العراقيل التي تقع تحت تأثيرها المرأة ذاتها منها القولبة الجامدة التي صنعها بعض الرجال ، وكأنه ذو سلطة مركزية، ويخاف أن توضع بجانبه سلطة أخرى ندية وموازية،

أفضل أن أشمل تجربتي بتجارب الأخريات

وأقصد في مجال التجارة والاقتصاد تحديداً لأنه المجال الوحيد الذي لم يشهد حراكاً نسائياً كبيراً .

أفق: ماذا تقترحين ماهي الحلول برأيك ؟

جواب : أولاً تجربتي مع سيدات الأعمال العربيات ، وكنت قد حضرت أكثر من ندوة ونشاط ، يحققن هناك نجاحات ولكن في ذات الوقت هناك سلبيات تواجههن وينظرن فيها ، إننا في مجلس سيدات الأعمال العربيات نفتقد آلية التنفيذ لما نخطط له، ورغم أننا نحقق نجاحات أخرى منها تسويق إنتاجنا ، أقصد أن كل عمل نقوم به عرضة للنجاح أو للفشل يجب أن نؤمن بذلك ومن ثم نستمر فيما هو مرغوب ونعالج الأخطاء ، ليس كل عمل كامل ، ومن ذلك يجب نواجه المشاكل والعراقيل فقط علينا أن نعمل . نساء الأعمال الليبيات ينبغي أن يلتقين ، وأن يعرف بهن أن تُحمل نشاطات اقتصادية تجمع نساء ورجال الأعمال ، مفيدة ومرشدة لنساء اعمال بلادنا ، دائما أواجه

هناك هوة ثقافية في نظرة المجتمع سيدة الأعمال وهي بحاجة للتصحيح

أنا أحمل المرأة بعضاً من عدم سعيها للقبض على ماحظيت به

كثير من الأسئلة من نساء أعمال عربيات تونس ، مصر ، سوريا ، أهمها التعرف وعن قرب على دور المرأة في الاقتصاد الليبي ، ومن ثم التواصل الفعلي وتحقيق مكاسب اقتصادية بيننا وبينهم .

أفق: هل أنت من المنحازين لفكرة تقنين ماتشتغله إمرأة الأعمال أي تحديد النشاط الاقتصادي ، أو استثماري في مجال دون آخر ؟

جواب : تذكر الآن الصدى المتناقل لنساء ليبيات نجحن في قطاع السياحة إدارة تشاركيات سياحية ، وأنا أسعد بنجاح المرأة في هذا المجال تحديداً، لكن لست مع مسألة تقنين مجالات نساء أعمال ، لأن المرأة التي تقرر أن تجازف لتخوض نشاطاً اقتصادياً ما لتحقيق ما تطمح إليه، تقدم رأس مالها الخاص ، وتبذل جهداً مادياً ومعنوياً ، فكيف تُقدِم على مشروع تعلم خسارتها فيه مسبقاً وباختيارها ولم تجبر عليه؟ وثانياً في أحيان كثيرة تثبت المرأة أنها إدارياً أحسن من الرجل ، هناك جزئية حياتية أربطها ، وهي وثيقة الصلة بما أدلل عليه فمن يدير البيت الليبي المرأة (دينامو) اقتصاد البيت ، مدبرة اقتصادية .

أفق: وأنت تمنحين إمرأة الأعمال امكانية شق كافة مجالات الاستثمار الاقتصادي ، ألا تعتقدين أن هناك عوائق اجتماعية تقف في مواجهتهن ؟

جواب: أولاً يجب ألا نحمل المجتمع مسئولية كل شيء يحدث لنا. ونجعل منه مشجباً نعلّق عليه تقاعسنا، فالمرأة المحترمة تفرض على الآخرين احترامها ، حتى وإن وجدت بعض الرفض وعدم القبول لها في البداية..

فهذا حتى الآن نصيب المرأة في كل المهن التي احترفتها سواء كانت معلمة ، أو ممرضة ، أو صحفية ، أو مهندسة..وقد تغيرت الكثير من المفاهيم التي تحكم نظرة المجتمع للمرأة والزمن كفيل بذلك . ومن خلال تجربتي المبكرة وجدت أن من حاربوني هم الذين حظيت بدعمهم فيما بعد، ولكلٍ مبرره في ذلك فهم يريدون أن تتبوأ المرأة المناصب القيادية ولكنهم كما يقولون يخافون عليها من الفشل والسقوط.. ولكن هذا لاينفي أن الرقيب الاجتماعي يحاسب امرأة الأعمال دون رجل الأعمال.

وأنا أتمنى أن نعيد تجربة التنمية الاجتماعية التي خاضتها بعض النساء الليبيات في فترة السبعينيات والثمانينيات ، وذلك بأن تقوم الدولة بتشجيع (أمانة الاقتصاد ، الصناعة ، الغرفة التجارية) وتدفع بالنساء لتبني مشاريع انتاجية صغرى تعتمد منح قروض وفوائد أقل ، وأن تتم إتاحة فرص أكثر ومجال أكبر في مشاريع الخصخصة للنساء القادرات على الاستثمار وفق تقنين صريح وواضح ،وباعتماد خطة مدروسة وبعيداً عن البيروقراطية والروتين الإداري .



أنا شققت طريقي بجهد ذاتي

ربيعة بن بركة
25 سنة
مصممة أزياء

مستشارة ، خبيرة أزياء، حصلت على جوائز عربية وعالمية

تعلن عادة سيدة الأعمال عن نفسها بكثير من السمات والملامح ومنها ، الثقة بالنفس، الوضوح والشفافية فيما تريد تحقيقه اقتصادياً ، الالتزام تجاه من تتعامل معهم ويتلقون خدماتها ، ولم أربط ذلك بنجاحها الدائم ، فهناك اخفاقات ، والأهم هنا كيف تتلقى سيدة الأعمال تلك الضربات وتخرج منها سليمة معافاة لتفتح أبوابها على الآتي .



السيدة : ربيعة بن بركة

أفق: ماهي المشاكل والعراقيل التي تواجهك بعد تجربة ربع قرن؟

جواب : لا أخفي عليك ، أنني قد شققت طريقي بجهد ذاتي واعتماد على النفس ، وعانيت كثيراً فمجال مصممة الأزياء فيه وحدانية وفرادة ، فأنا من يختار الأقمشة ومن يدفع ثمنها ، و أنا من يصمم الزي .. وأبدعه بكل تفاصيله ، ثم عليّ بعد ذلك أن أقوم بأعمال الدعاية والإعلان ، وتسويقه ، بالإضافة الى تدريب العارضات وتوفير كل مستلزماتهن، سواء كان العرض محلياً أو في الخارج ، وكل هذه الجهود التي أقوم بها لاتقابل بتقدير مادي أو معنوي من أصحاب القرار أو من أتعامل معهم وظيفياً ، وأذكر التجربة الجماعية التي خضناها مع السيدة فاطمة حقيق وابتسام بن عامر وسيدات أخريات ، لنجتمع تحت مظلة مؤسساتية كغرفة التجارة مثلاً وقد تفاجأت بأول اشتراط مبالغ فيه اتجاهنا ، و هو رسوم قدرها 2000 دينار ، أو الضرائب المتعددة ، ثم أننا نفتقد للجان تتابع ظروفنا ومشاكلنا ،لأن هناك عوائق كثيرة نواجهها منها الإجراءات الروتينية التي تضيّع الكثير من حماستنا وجهدنا ، وذلك ليس صعباً فنساء الأعمال مازلن قليلات العدد ، والحركة الاقتصادية الاستثمارية في بدايتها وبحاجة للدعم ، نساء الأعمال يجب أن يمنحن فرصاً أكبر ومرونة أكثر ، خاصة فيما يتعلق بالقوانين والتشريعات الاستثمارية ، فبعضها قوانين صادمة. فأغلب من ألتقي بهن من نساء الأعمال العربيات لديهن مظلة اقتصادية تنظم عملهن ، فكما يساهمن في تحريك اقتصاديات المنتجات المحلية إلى الأفضل . فهناك من يعمل على دعمهن لبذل المزيد من الجهد، والتقليل من الصعوبات والعراقيل التي تواجههن على أرض الواقع . نحن حقيقة نفتقد التشجيع الدائم والمستمر ولا نملك أرضية قانونية اقتصادية لها ضوابطها الموثوق بها. تشعرنا أن لنا حقوقاً بما علينا من واجبات . أجل هناك معاناة

سيدة الأعمال تعلن عن نفسها بكثير من السمات والملامح

عشت في الخارج فترة زمنية ومع ذلك حملت قيمي وتقاليدي الليبية معي

تواجه سيدة الأعمال

أفق: تجربتك كمصممة أزياء على الصعيد الاجتماعي ، وبعد هذه الرحلة كيف تقيمينها؟

جواب : أولا عملي كمصممة أزياء وهو اختياري الحياتي يحمل من ضمن ما يحمل من الميزات الغرابة والاندهاش ، المفاجأة ، الخلق والابتكار ، يقدِّم الجديد دائما وقد يقبله الآخرون وقد لا يقبلونه . تلك مسألة احساس بالجماليات وذوق يخضع للشخصية ولبيئتها ، وذلك ما أوازيه بعلاقتي بالناس أو مدى قبولهم لمهنتي ، وبالتالي لما أصنع وأبدع ، فعملي قائم على الخصوصية الجمالية الذوقية . ولا أتوقع أن يقابلها الجميع بالترحاب والدعم المعنوي ، لذلك واجهت بعض الصدمات في بداية طريقي ، خاصة وأنني انطلقت في تصميماتي بمحاولة العودة إلى أصالة الزي الليبي ، بما يلائم حياتنا المعاصرة، أي أنني احاول إعادة الحياة والتذكر إلى ما تم نسيانه وتجاوزه واعتباره غير صالح ولم يعد يلائمنا ، فتصميم أزياء من الرداء الليبي (الحولي) مثلاً ، ليس من السهل أن تقبله المرأة الليبية ، والآن والحمد لله صرت ألتقي بفتيات ليبيات يطلبن تصميمات من هذا الزي لحضور مناسباتهن السعيدة ، وتلك نقلة وقفزة لم تكن حاضرة في البداية ، أصبح لدينا وعي بتصميم وتسويق المنتج ذي الخصوصية المحلية.وهذا شيء جميل ومفرح .

ثانياً : هناك مفاهيم مقلوبة مسبقاً عند بعض الناس ينظرون بها للمرأة التي تدير نشاطاً اقتصادياً بمفردها منها ، أنها ستخالف ما درج عليه من عادات وتقاليداجتماعية ، لدينا رغبة قاصرة رغم كل ماتحقق من متغيرات اجتماعية مثلت نقلات في حياة المرأة ، ومشاركتها في اقتصاد البلاد ، وإذا أرادت المرأة الجادة المثابرة أن تستثمر وتثبت أقدامها عليها أن تصنع ذلك بمفردها ، الرجل مثلاً لن يعطيك حريتك ما لم تصنعيها بنفسك وتقاتلي من أجلها ، عشت في الخارج فترة زمنية لابأس بها ومع ذلك حملت قيمي وتقاليدي الليبية أينما حللت ، وكانت اختباراً بالنسبة لي ، أعتقد أنني سعيت لأقدم نموذجاً لما أحب أن أكونه لو كنت في بلدي .

أفق

هناك مفاهيم مقلوبة مسبقاً عند بعض الناس ينظرون بها للمرأة

أهمية المشروعات الصغيرة

في حقيقة الأمر ليس هناك تعريف واحد للمشروع الصغير يمكن أن يسري على مناطق العالم، وفي جميع الظروف .. لقد اتبع في تعريف المشروع الصغير منهاجين : كمي ووصفي . ففي حين ركز المنهاج الأول على معايير كمّية ، عدد العمال وحجم رأس المال المستثمر ، والحصة السوقية للمشروع كمعايير فاصلة بين ماهو صغير وبين ماهو كبير ، فقد ركز المنهاج الثاني على معايير وصفية ، كطريقة الإدارة ، حجم الاستقلالية .

لقد ثبت عملياً أن إيجاد تعريف جامع مانع للمشروع الصغير، هو أشبه بالمستحيل نظراً للفروقات الجذرية بين الدول وللتداخل الكبير في معايير القياس ، سواء الكمية منها أو الوصفية، وصعوبة الفصل بينها في كثير من الأحيان .

أولاً: التعريف البريطاني:

لقد عرَّف قانون الشركات البريطاني الذي صدر سنة 1985ف المشروع الصغير أو المتوسط بأنه هو المشروع الذي يفي بشرطين أو أكثر من الشروط التالية :

1- حجم تداول سنوي لايزيد عن 8 مليون جنيه استرليني

2- حجم رأس مال مستثمر لايزيد عن 3.8 مليون جنيه استرليني

3- عدد من العمال والموظفين لايزيد عن 250 موظف

لقد اتضح فيما بعد أن هذه المحددات الثلاثة قاصرة على شمل كل ماهو صغير أو متوسط ، حيث أن ماهو صغير في الصناعات الخدمية قد لايكون كذلك في مجال السياحة أو مجال الصناعات التحويلية ، لقد تم معالجة هذه الفروقات والاختلافات عبر إعطاء تعريفات خاصة بكل قطاع اقتصادي



ثانياً التعريف الأوروبي :

كذلك فإن الإتحاد الأوروبي قام بإعطاء تعريف كمي للمشروع الصغير والمتوسط بالمحددات الآتية : 1- حجم تداول سنوي لايزيد عن 16 مليون جنيه استرليني.

2- حجم رأس مال مستثمر لايزيد عن 8 مليون جنيه استرليني.

3- عدد من العمال والموظفين لايزيد عن 250 عامل وموظف

ثالثا : تعريف جنوب شرق آسيا

كما أسلفنا فإنه لايوجد تعريف واحد ، شامل ومانع للمشروع الصغير ، ذلك أن ظروف ومواصفات النشاط الاقتصادي ومستوى المعيشة يختلف من دولة إلى أخرى ، لذلك فما ينطبق على



المشروع الصغير في بريطانيا وأمريكا لاينطبق بالضرورة على المشروع الصغير في مناطق أخرى ، فدول جنوب شرق أسيا أوجدت لها تعريفات ومعايير قياس للمشروع الصغير تختلف عن تلك المعمول بها في بريطانيا ولا تتلاءم مع واقع الحال عندها .

التعريف الوصفي:

اتفق معظم الباحثين في هذا المجال على أن المشروع الصغير والمتوسط يجب أن يستوفي الشروط النوعية الآتية :

أ- محدودية الحصة التسويقية : المشروع الصغير أو المتوسط ، يحتل حصة سوقية صغيرة ، ومحدودة لاتمكنه من التأثير على أسعار السلع والخدمات المقدمة

ب- استقلالية المشروع:

يتميز المشروع الصغير أو المتوسط بأن صاحب المشروع لديه استقلالية كاملة في إدارة شؤون مشروعه وليس عليه أن يعود لجهة أعلى منه إدارياً عند اتخاذ قرار ما.

ج- فردية وشمولية الإدارة

ويقصد أن صاحب المشروع يمارس أو يشارك في جميع أو معظم المهام الإدارية المنوطة به حيث لايوجد نمط الإدارة المتبع في الشركات الكبيرة، والذي يسمح بتفويض أشخاص آخرين في ممارسة مهام إدارية أخرى .

أهمية المشروعات الصغيرة :-

تكمن أهمية وخطورة الدور الذي يمكن للمشروعات الصغيرة أن تلعبه في النواحي التالية :

1- مصدر رخيص لخلق فرص عمل جديدة :

أثبتت العديد من الدراسات التي أجريت محلياً ودولياً أن المشروعات الصغيرة قادرة على خلق فرصة عمل أكثر مقارنة بالمشروعات الضخمة ، مع الأخذ في الاعتبار حجم رأس المال المستثمر .

وبعبارة أخرى فإن تكلفة خلق فرصة العمل في المشروع الصغير هي أقل من مثيلتها في المشروع الكبير ، ففي تقرير صادر عن وكالة الأمم المتحدة بغزة ذكر أن تكلفة خلق فرصة العمل في القطاع الصناعي هي 7000 دولار ، في حين أن هذه التكلفة تقل لتصل إلى 1700 دولار في قطاع البناء ، ويمكن التدليل على ذلك بالمقارنة بين تكلفة تأسيس ورشة لتصنيع القوالب المعدنية، والتي قد تصل إلى مائة ألف دولار وتخلق سبعة فرص عمل ، في حين أن إنشاء مصنع العصير بغزة قد كلّف سبعة ملايين دولار وخلق 50 فرصة عمل موسمية .

2- عامل مساعد للاستقرار الاجتماعي والسياسي

المشروعات الصغيرة تعطي الفرصة لأفراد الفئات التي تعيش على هامش المجتمع لأن تصبح قوة فاعلة فيه عبر إقامة وتأسيس المشروعات الصغيرة.

3- تغذية المشروعات الكبيرة بالأفكار الجديدة:

تعمل المشروعات الصغيرة في كثير من الأحيان رافداً للمشروعات الكبيرة بقطع الغيار أو الخدمات المساندة، والتي ليس مجدياً للمشروعات الكبيرة أن تنتجها .

على سبيل المثال فإن مصانع السيارات أو الطائرات في اليابان أو أمريكا تعتمد على سلسلة من المشروعات الصغيرة ، والمتواجدة حولها في إمدادها بكثير من قطع الغيار اللازمة، أهمية هذا الجانب في أنه لايمكن قيام مشروعات كبيرة ناجحة دون خلق ودعم سلسلة كبيرة من المشروعات الصغيرة، وأن العلاقة بين قطاعي المشروعات الكبيرة والصغيرة يجب أن تكون علاقة تكامل وليس علاقة تبادل .

4- **القدرة على التكيف**

تتميز المشروعات الصغيرة بأنها أكثر قدرة من المشروعات الكبيرة - ذات الاستثمار الضخم في رأس المال الثابت - على التكيف مع الظروف والمستجدات التي يمكن لاقتصاد ما أن يتعرض لها .

5- **استغلال المدخرات البسيطة :**

نظراً لصغر رأس المال المطلوب للاستثمار في المشروعات الصغيرة ، فإن الرياديين الذين يملكون مدخرات بسيطة يستطيعون تشغيل مدخراتهم البسيطة والمتواضعة من خلال تأسيس مشروعات صغيرة خاصة ، هذه الميزة تعمل على جلب مدخرات الناس البسيطة إلى العملية الإنتاجية بدلاً من أن تظل جامدة وبدون استغلال.

6- **أحد آليات دمج المرأة في النشاط الاقتصادي**

نظراً لصغر حجم المدخرات التي تمتلكها المرأة ،ونظراً لمحدودية البدائل المتاحة أمامها ،فإن إقامة مشروعات صغيرة ذات استثمار بسيط وتتطلب مهارات إدارية متواضعة، يعتبر آلية هامة جداً تمكّن المرأة من أن تصبح أداة إنتاجية فاعلة بدلاً من أن تظل متفرجة على مايحدث حولها.

مصلحة الضرائب و مهام المستقبل

مصلحة الضرائب وفي زمن مضى كان المو اطن يرى فيها مجرد جهاز مهمته الوحيدة الاستيلاءعلى أخر دينار في جيبه .

الآن ومع التوجه الاقتصادي الجديد بما يحمل من مزايا تغير الحال ، فقد صدر قانون جديد للضرائب انخفض فيه سقف الضريبة من 90٪ إلى 35 ٪ كحد أقصى ، وهذا سيفتح الباب أمام الاستثمارات المحلية والأجنبية ،مما سيكون له ثأثير كبير على التنمية الاقتصادية في المستقبل

هذا حوار مع الأستاذ: البوعيشي اللافي مدير عام مصلحة الضرائب .. والذي تم تعيينه منذ شهرين فقط .. وهو ليس بغريب عن مجاله إذ أن خبرته في المجال المالي والضريبي تعود إلى أكثر من عشرين عاما، تولي فيها مسئوليات عدة مناصب في مواقع مختلفة



الأستاذ: البوعيشي اللافي
مدير عام مصلحة الضرائب

حاوره/ أحمد الخميسي

الضريبة ليست عقاباً، بل وسيلة وضعت لمشاركة المواطن في تحمل المسؤولية

أفق: أنت جديد على هذه المسئولية ؟.

جواب: قرار تعييني مديراً لمصلحة الضرائب ،صدر في 2004/5/13 ف ، وباشرت عملي بتاريخ22 /2004/5 ف ، وكانت البداية التعرف على اللوائح الداخلية ، والهيكل الإداري للإدارة العامة للمصلحة وللموظفين العاملين بها ، والإطلاع على الهيكل العام للإدارة ، ففي كل شعبية من الشعبيات توجد إدارة للضرائب ، و عددها « 33 » إدارة ، بها « 960 » موظف على مستوى الجماهيرية وبدأنا الإطلاع على القانون رقم « 11 » ورقم « 12 » لهذه السنة ، ولوائحها التنفيذية ..وبعد ذلك ، باشرت في وضع خطة عامة للرفع من أداء مستوى المصلحة ، وتعريف المواطن العادي والممول بالمصلحة والقانون ، وتوسيع الحصيلة الضريبية ، حيث أن المجهود الضريبي يجب أن يتزايد لأن معدل المجهود الضريبي الآن هو معدل ضعيف ، ولا أستطيع وفي هذه المرحلة تحديد نسبة المجهود الضريبي، ولكن تقديراً أقول : أن الممولين الذين يدفعون الضريبة ، لايتعدى 30٪ أو 35 ٪ .

أفق: هل سبب ذلك التهرب من دفع الضريبة، أو إهمال من مصلحة الضرائب في متابعة الممولين ؟

جواب: إطلاقاً ، ليس إهمالاً ، ولكن واقع الحال أنه يوجد مالايقل عن مليون عامل من الدول العربية المجاورة ، والافريقية وهؤلاء يتحصلون على دخول تفوق شهرياً ، دخل الموظف العادي الذي يتقاضى مرتباً 200أو 180 ديناراً ، فهذا الموظف يدفع ضريبة ، والعاملون من غير المواطنين لايدفعون ضريبة ، فإحصائياً لو تم حصر ووضع نظام لجباية الضرائب من هؤلاء العاملين الموجودين في سوق العمل ، والذين يستفيدون بدورهم من الخدمات والتسهيلات التي تضعها الدولة، فإننا نتوقع تغيُراً جذرياً وملحوظاً في ميزان الضريبة .. وإضافة إلى ذلك ، بدأنا حملة مكثفة ، ومبرمجة ومنظمة بأسلوب مهني ومحترم في التعامل مع الممولين ، وأصحاب التشاركيات والمحلات التجارية ، ومن خلال تتبع أسبوعي لتقارير نتائج الحصر وجدنا أن هناك أعدادا هائلة غير مسجلة ، وليس لديها ملفات .. وكذلك الأسواق العامة الكبيرة على سبيل المثال « سوق الثلاثاء ، الكريمية ، جامع الصقع ، بن عاشور وبدون تحديد ، وجدنا أعدادا هائلة لاتدفع الضريبة ، وقمنا بدورنا بتقديم النصيحة لتنظيم أمورهم المالية باللجوء لمتخصصين لأن محاسبة الضرائب محاسبة متخصصة . ولكن ضمن مهلة محددة منحت لهم ليتمكنوا من إعداد إقراراتهم، وباشرنا بإعداد قاعدة معلومات بلغة « الأوريكل » وهي أحدث ماوجد لحصر الممولين ، حيث يتم تفريغ البيانات على جميع الممولين ، سواء لهم ملفات ، أو تم حصرهم ضمن هذه الحملة

أفق: ماهي الآلية لضمان دفع الضريبة ؟

جواب: يكون ذلك بالتنسيق بين الجهات العامة ، ونخص بالذكر أمانة الاقتصاد بكل شعبية ، وأمانة الشعبية . فعندما يتم منح التراخيص يتم إبلاغ مصلحة الضرائب ، أو إدارة الضرائب أو مكتب الضرائب بالشعبية ، لكي يتمكن من متابعة وفتح ملف للممول وبطبيعة نشاطه « مهن حرة - محاسب قانوني - محامي - محرر عقود » ، أو « نشاط تجاري » « صاحب شركة أو محل » أو شركة أجنبية .

أفق: كيف تستطيع مصلحة الضرائب جباية ضرائبها من العمال الأجانب الذين يدخلون البلاد دون ضوابط ؟

جواب: هذه نقطة هامة ، فقد صدر قانون من مؤتمر الشعب العام ينظم دخول الوافدين ، « شهر الربيع لهذه السنة » ، ولكن

هناك تهرب ضريبي وتزوير في الطوابع والأختام

التطبيق هو النقطة الأهم . وأيضاً وضع خطط وبرامج عملية لتنفيذ ذلك بواسطة متخصصين، ومؤهلين وذوي خبرة .

أفق: لماذا يدفع المواطن الضريبة ، عندما لايتلقى خدمات مقابل هذه الضريبة ؟

جواب: الضريبة ليست عقاباً ، بل وسيلة وضعت لمشاركة المواطن لتحمل عبء المصروفات العامة الموجهة له شخصياً، وهي وسيلة لتحفيز الأنشطة الاقتصادية ، وهي مقياس للمساهمة في المصروفات العامة .. أما فيما يتعلق بالخدمات ، فنحن نضع كفاءة الخدمات في ذلك : فالتعليم مجاني ، والصحة كذلك ، وفيما يتعلق بالطرقات أيضاً وبالمقارنة بدول أخرى تعتبر جيدة جداً ، أسعار الكهرباء « رغم ارتفاعها الآن » ولكن بالمقارنة بدول العالم فهي منخفضة ، وكذلك الوقود .. وهذا يعني توفير خدمات للمواطن .. أما فيما يتعلق بالتعليم الخاص «لأنك اشرت إليه » فهذا نشاط حر ، تحكمه قوانين ، ومسموح به

أفق: الضرائب يجب أن تكون مقابل خدمات والخدمات سيئة والمواطن يشكو من سوئها أو غيابها.. لماذا تطلبون منه واجباً ولا تعطونه حقاً؟

ج: ماتطرقت إليه أمر واقع فأنا لم أتحدث عن نوعية الخدمات التي تقدم ، لأن ذلك مرجعه إلى سوء الإدارة ودفع الضريبة مساهمة من المواطن « كونه مواطناً ليبياً» رغم انخفاض الدخل . ولكن ذلك يقابله تسهيلات ،كالسلع التموينية . وأكرر ضعف الخدمات ليس سراً ، وذلك مرجعه سوء الإدارة فلا تتحمل الدولة ذلك ، وقانون الضرائب صادر عن مؤتمر الشعب العام ، ووافق عليه المواطن .

أفق: ماذا عن قانون الضرائب الجديد؟

جواب: من خلال الإحصائيات وجدنا أن الحصيلة الضريبية قليلة جداً على مايجب أن تكون ، وهناك تهرب ضريبي ، وكذلك تزوير في الطوابع والشهائد الضريبية والأختام ، وسبب ذلك عدم توعية وتثقيف المواطن بأهمية دفع الضريبة ، وكذلك تشجيعه بنوعية الخدمات . وهناك سبب آخر للتهرب ، يعود للنسب المرتفعة للضريبة ولكن القانون الجديد تجاوز كثيراً من الأخطاء والتكرار وخفضت القيمة الضريبية بنسب كبيرة ومتفاوتة ، والقانون واضح في ذلك ، واللائحةالتنفيذية ستصدر قريباً .. المختصون بمصلحة الضرائب وبصدور القانون الجديد، وجدوا أن الحصيلة الضريبية ستنخفض بنسب وأرقام كبيرة ، وكان هناك تخوف من عدم تحقيق المستهدف . ولكنني أرى أنه بالإمكان هذا العام تحقيق المستهدف ،وذلك بالتوسع الأفقي للشريحة الضريبية « الممولين » وذلك بوضع ضوابط وحصر كل الممولين ، وهذا سيحقق المستهدف بل وفائضاً بنهاية العام ، فالقانون الجديد قانون مرن وواضح ، ويشجع على الاستثمار « النشاط الأهلي » وكذلك الشركات الأجنبية، يجب أن تنعكس هذه التخفيضات في القانون ، على أسعار الخدمات والسلع التي تقدم للشركات الأجنبية ،

لأن الشركات الأجنبية ، وحتى الشركات الوطنية المساهمة عندما تقدم أسعارها للجهات العامة أو المواطن « في بناء مسكن أو شراء سيارة مثلاً » تضع في نصابها الضريبة ،والضريبة وفق القانون الجديد انخفضت ، وبالتالي تكاليف المشروع انخفضت هي الأخري بإنخفاض الضريبة . وطبقاً

ارتفعت بنسب مختلفة ، حسب مرتبات الموظفين والعاملين.

أفق: ماذا عن تهرب الشركات الأجنبية عن دفع الضريبة ؟

جواب: من خلال اطلاعي ، توجد شركات أجنبية نقوم الآن بدراسة ملفاتها ، وقد وضعنا برنامجاً للتمكن من دفع الضريبة وبالاستعانة بالمختصين المهنيين ومن خلال القانون .

ونحن بدأنا بمباشرة حصر هذه العمليات .

أفق: الخطة قصيرة الأمد ، والخطة طويلة الأمد ماذا أعددتم لذلك ؟

جواب: بدأنا بوضع خطة عملية ، سوف تصدر خلال عشرة أيام ، وهو برنامج عمل متكامل لتطوير مصلحة الضرائب . وسوف تصدر من الادارة العامة للمصلحة بشكل رسمي . وهذا البرنامج يحتوي على خطتين أحدهما قصيرة المدى والأخري طويلة المدى ، القصيرة المدى من أربعة إلى ستة أشهر ، والطويلة المدى من 12 شهر إلى 18 شهر . فالخطة الأولى حل العراقيل وتسهيل العمل وتطويره، لكي لايعيق آلية العمل القائمة الآن .

أما فيما يتعلق بالخطة طويلة المدى فهو تطوير المصلحة ونشاط الضرائب والارتقاء به، ليكون في مستوى الدول الأوروبية ، وذلك بالاستعانة بالكفاءات والخبرات الوطنية التي تستطيع فعل ذلك لو تم تشجيعها وتوفرت لها الإمكانيات .

ولتنفيذ هذه الخطة سنقوم خلال سنة بتوفير مقر مناسب للإدارة العامة ، وإدارة ضرائب طرابلس ، ومصلحة الجمارك وهذا سيكون مقراً مركزياً واحدا تتوفر فيه كل الخدمات اللازمة

أفق: في الماضي ساعدت فئة من المحاسبين طبقة الأغنياء وبطريقة ذكية للتهرب من الضريبة ، فهل هناك محاولة لضبط هذه الفئة ؟

لدينا مستشارون مختصون .. ولكن يجب أن نفصل الممول عن المحاسب القانوني

جواب: بداية نحن نحترم فئة المحاسبين ، وهم مهنيون ومتخصصون ويتمتعون بشرف المهنة .

ولكننا على متابعة دقيقة وبدأنا نعمل علي تحليل أعمال الشركات ، والأجهزة الرقابية هي المسئولة عن ذلك . « الجهاز الشعبي للمتابعة المالية والفنية » فيجب ان يضع ضوابط ومعايير لتقييم أعمال الإخوة المحاسبين ، ونحن بدورنا لدينا مستشارون متخصصون ، ولكننا يجب أن نفصل الممول عن المحاسب القانوني .

أفق: هناك ضرائب متراكمة على الوحدات الإنتاجية المزمع تمليكها كيف يتم التعامل معها ؟

جواب: مصلحة الضرائب مختصة بجباية حصة المجتمع في الشركات الانتاجية العامة ، والشركات العامة ، محددة بالاسم وبالرقم أو بالمبلغ في قانون الميزانية .

فعند إجتماعاتنا مع المراقبين الماليين أشرنا إلى ذلك وأمين اللجنة الشعبية العامة للمالية مهتم بهذا الجانب ، و قد اجتمع مع جميع المراقبين الماليين على مستوى الجماهيرية لإلزامهم بعملهم وفق القانون لجباية وتحصيل الضرائب .

والآن نحن بصدد تجميع معلومات لتطبيق القانون الصادر بشأن اعتماد الميزانية التسييرية، حتي يتم تحصيل حصة المجتمع .

أما الشركات الجاري تمليكها فإن حصة الضرائب أو حصة المجتمع محسوبة ، ويتم تسوية المبالغ إما بالخصم أو التسوية أو المقاصة ، أي وفق الإجراءات القانونية المتعارف عليها .

وبذلك تكون عملية احتساب الضرائب في الاعتبار على الشركات المزمع تمليكها .

ولكن عند تمليك أية شركة أو مصنع ، يجب أن يوضع في الاعتبار إحتساب أصول وخصوم هذه الجهة ، وتحديد رأس المال المساهمة فيه من المواطنين بالقيمة الفعلية في هذه الشركة

أفق : إجمالي الضرائب المتراكمة هل هناك رقم محدد ؟

جواب: هناك لجان مختصة ، تقوم بإعداد ملفات لكل جهة وتدقيق واحتساب أصولها وخصومها وحصر قيمة الأصول الآن .. ولكن لايوجد رقم ثابت ونهائي فالارقام متغيرة بتغير الحسبة وتجميع الأرقام وتسويقها .

أفق: هل تؤخذ الضرائب بعد التمليك؟

جواب: الضرائب تؤخذ على نشاط الشركات بعد التمليك فالمستثمرون الجدد أو المساهمون الجدد في شركة ما، سيدفعون الضريبة على نشاطهم الآن ، لكن الديون السابقة لاتقع عليهم إلا بقبولهم .

من آفات القطاع الخاص
الاحتكار

لاتوجد فرصة للإدعاء أن مجرد نقل الملكية من القطاع العام إلى القطاع الخاص يكفي لتحقيق إنتاجية عالية ومتميزة في مواصفاتها ،من حيث الجودة وتلبية حاجة السوق إلا إذا توفر شرط المنافسة بين منشآت وشركات القطاع الخاص، سواء في إنتاج السلع أو في تقديم الخدمات للمواطن بأعلى قدر من الجودة وبأقل الأسعار ، فالمنافسة كما يقولون هي قانون التجارة

لكن المنافسة لاتجد فرصتها الحرة مالم يقترن ذلك بوجود ضوابط تمنع شركة ما من السيطرة على السوق، مما يتيح لها فرصة استغلال حاجة المواطن ، ومن أجل هذ ا سعت دول كثيرة إلى سن قوانين تنظم المنافسة وتمنع الاحتكار، لتجعل من عدالة الأسعار واقعاً معاشاً ، ذلك لأن هذه القوانين هي المؤشر البارز على نجاح أي نشاط اقتصادي متقدم وإذا كان هذا قد تحقق في أمريكا ودول أوربا بمستويات متباينة ، فإن ما يجري في دول العالم الثالث مازال يعاني من إشكاليات حادة « حيث تتصف الأسواق المحلية بممارسات أفقية ورأسية، تحد من المنافسة عبر تحديد أسعار السلعة وكمية عرضها وتقسيم الأسواق بين قلة من الأفراد ،أي بشكل عام إعاقة قانون العرض والطلب ، وفي هكذا واقع يكون من الصعب وضع تشريعات تهدف إلى حرية المنافسة، ومنع الاحتكار بسبب أوضاعها المتشابكة بين الاقتصادي والسياسي والاجتماعي ، خاصة وأن هناك دائماً من يعارض مثل هذه التشريعات دفاعاً عن مصالحه بالدرجة الأولى لا مصالح الاقتصاد والسوق بشكل عام ،وهذا يؤدي إلى إضعاف القدرة التنافسية للشركات المحلية » ، ومع ذلك فإن العديد من الدول تجاوزت هذه الإشكالية، مما أدى إلي تطوير أسواقها مثل الصين وكورياوماليزيا وتايوان، وتضم القائمة التي بدأت في تشريع سن قوانين وطنية عددا كبيرا من دول آسيا وأفريقية وأمريكا الاتينية ، ويرى المحللون أن شروط الانضمام لمنظمة التجارة العالمية أدى إلى هذا المنحى في الاهتمام بإيجاد تشريعات تدعم حرية المنافسة وتمنع الاحتكار .

على أن ماسبق ذكره قد لايتفق كله أو جله مع بداية مشوارنا نحن ، نحو الخصخصة إلا أننا لانواجه نفس المشكلات التي واجهتها دول أخرى مما يجعل من عملية الإصلاح الاقتصادي أمراً مؤكداً ، لكن هذا لايمنع أن تكون رؤيتنا بعيدة المدى، بحيث يكون في الإمكان توقع ماقد يواجهنا من عقبات بعضها خارج عنا وبعضها منا ، ولا سبيل إلى ذلك إلا بتشريعات واضحة توفر المنافسة الحرة وتمنع الاحتكار

مرض اقتصادي اسمه
التضخم

التضخم في معناه الاقتصادي هو: ضعف القوة الشرائية للعملة ، فلو فرضنا أنك تشتري بدينار واحد في الوقت الحاضر أربع علب صغيرة من الحليب ، ثم اشتريت بعد أشهر أو بعد سنة علبتين بدينار ، فإن معنى هذا أن القيمة الشرائية للعملة قد ضعفت ، وهو مايعني أيضاً ان التضخم حدث بمعدل كبير لأن العلبة التي كنت تشتريها بربع دينار صرت تشتريها بنصف دينار ، أي أن معدل التضخم بلغ 100٪ يقول الاقتصاديون: أن التضخم أمر لابد منه ، فالأشياء ترتفع أسعارها وبذلك تضعف قيمة النقود ، كما يرى هؤلاء أن معدل التضخم يكون مقبولاً عندما لا يتجاوز 1٪ في العام عندها يكون الوضع الاقتصادي للبلد سليماً ، أما إذا تجاوز هذا الحد فإنه يعني وجود خلل اقتصادي كبير .

يقاس التضخم بطريقتين:

الأولى: وتتم بحساب معدل حساب الأسعار العام ، أي أسعار مجموعة من السلع والبضائع مثل الأطعمة والملابس والكمبيوتر ، وكذلك مجموعة من الخدمات ومتابعة التغير في أسعارها على فترات مختلفة ، فإن كانت تتجه نحو الزيادة بمقدار نصف في المئة، فإن ذلك يعني أن هناك تضخماً.

الثانية: وهو القياس من المنبع وهو أخذ عينات من السلع وتسعيرها من المنتج الأول ، أي مقدار السعر الذي يحدده المنتج لبضاعته ، ومن الأسعار الإجمالية يمكن معرفة خط الأسعار بالصعود أو الهبوط، ويحدث أن تنخفض قيمة بعض السلع فلا يعني ذلك انخفاضاً في التضخم ، لأنه في الوقت نفسه ترتفع أسعار بعض البضائع الأخرى ، لذا فإن المعدل لسلعة واحدة لن يكون عاملاً مهماً لمعرفة سبب التضخم أو الغلاء .

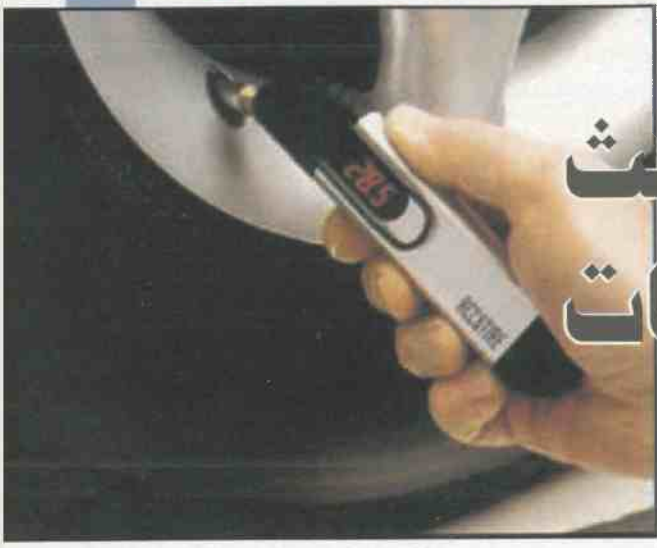
أسباب التضخم :

أسباب التضخم عديدة ، منها مايرجع لأسباب اقتصادية ومنها مايكون حلقة من حلقات الارتباط بالاقتصاد العالمي ، فمن المعروف أن التضخم يظهر في أوقات الأزمات الاقتصادية عندما تعالج الحكومات العجز في ميزانياتها بطباعة مزيد من العملة ، وهذا يرفع الأسعار لأن النقود المتوفرة هي قيمة السلع والبضائع الموجودة ، فإذا زاد النقد بدون زيادة في كمية البضائع سيكون ارتفاع الأسعار أمراً لامفر منه .

علاج التضخم

تعمل الدول ذات الاقتصاد الحر والقوي على متابعة مؤشرات الأسعار، لمعرفة معدل التضخم ، كما تتخذ بعض الدول معدل الفائدة وسيلة للحد من التضخم، فتتعامل بمعدل الزيادة أو النقصان ،لكي تعالج التضخم فعندما تكون هناك علامات تضخم ، فإن المصرف المركزي يعمل على زيادة نسبة الفائدة ، والحكمة من ذلك هو الرغبة في سحب الأموال من السوق وتوجيهها إلى عملية توفير أو استثمار ، فعندما تكون النسبة عالية ، فإن الإغراء في الاستثمار سيرتفع لكبر الفائدة العائدة على المستثمر .

المركز الوطني للمواصفات والمعايير القياسية



أسئلة تبحث عن إجابات

أفق المواصفات والمعاييرهي ضرورة تهم المستهلك في جميع القطاعات، كالصحة والزراعة والصناعة والإسكان والنقل والمواصلات وانطلاقاً من ضرورة هذه المواصفات والمعايير ولأن المركز الوطني للمواصفات والمعايير، القياسية يعتبر المرجع الوحيد (المتخصص) بشؤون المواصفات والمعايير القياسية والذي من شأنه توفير هذه المواصفات في مجالات الانتاج والبناء والخدمات والتعدين ،ومزاولة الحرف وتوزيع السلع واستيرادها وتصديرها، كما عليه أن يتولى تطويرها وتعديلها وفق التطورات التي تحدث في المجالات المختلفة

لأجل ذلك توجهت "أفق" إلى قسم التوثيق والمعلومات بالمركز وسألته:-

أفق: ماهي مهام المركز ؟ وكيف يمكن توعية المواطن بهذه المهام ؟

جواب: يهتم المركز بكل ما يعرف بنشاط توحيد القياس (مواصفات ، جودة ، علم القياس) وتتمثل مهامه فيما يلي :-

حماية الاقتصاد الوطني

حماية المستهلكين والمنتجين وكذلك حماية البيئة والصحة والسلامة العامة، عن طريق نشر التوعية بمجالات توحيد القياس بمختلف الوسائل الإعلامية المتاحة .

وضع اعتماد ونشر ومراجعة وتعديل وإلغاء وإبدال المواصفات القياسية الليبية في كافة مجالات الانتاج والبناء والخدمات والتعدين، ومزاولة الحرف وتوزيع السلع واستيرادها وتصديرها .

تنسيق المواصفات الوطنية مع المواصفات العربية والعالمية قدر الإمكان، تسهيلاً لتصدير المنتجات وتسويقها للخارج .

تحسين طرق رقابة الجودة سعياً وراء توفير المنتج الأكثر اقتصاداً وجودة .

تشجيع الانتاج عن طريق منح علامات الجودة طبقاً

حوار/ دارين عدوان

توضع المواصفات من قبل لجان فنية متخصصة في كافة المجالات

للقواعد التي يعتمدها المركز .

مراقبة جودة السلع والمنتجات الوطنية والمستوردة للتأكد من مطابقتها للمواصفات القياسية المعتمدة، وإصدار شهادات للمطابقة وفقاً للقواعد التي يقررها .

اعتماد المختبرات (اختبار ، معايرة) لتوفير قاعدة عريضة من الخدمات المخبرية الموثوق في نتائجها .

#اعتماد هيئات التفتيش الوطنية والأجنبية .

إيجاد مراجع وطنية لمعايير قياسية وطرق المعايرة، واعتماد نظام وطني للقياس والمعايرة ومراقبة تطبيقه .

توحيد وتطوير وسائل وطرق القياس والمعايرة وإصدار شهادات المعايرة .

التعاون والتنسيق والاشتراك والمساهمة في المنظمات والهيئات العربية الإقليمية والدولية ذات العلاقة بطبيعة عمل المركز.

ويمكن توعية المواطن بهذه المهام عن طريق :-

إصدار نشرة فصلية «المعيار» تهتم بشؤون توحيد القياس وحماية المستهلك .

دليل المواصفات القياسية .

الوسائل الاعلامية المختلفة .

المؤتمرات والندوات والحلقات الدراسية.

أفق : **ماهي المواصفات والمعايير القياسية ؟**

جواب: المواصفات القياسية ، وثيقة تحتوي على اشتراطات ومعايير فنية لسلعة أو منتج ما أو خدمة أو نظم ، وتعد عادة بالاتفاق بين الجهات ذات العلاقة، وتصدر عن هيئات معترف بها على المستوى الوطني أو الإقليمي أو الدولي.

أما المعايير القياسية فيهتم بها :-

علم القياس (المترولوجيا) وهو نشاط يتضمن جميع المسائل النظرية والعملية المتعلقة بإجراء القياسات والمعايرات وينقسم هذا النشاط وفقاً لمجال التطبيق إلى :

مترولوجيا علمية : تهتم بحفظ معايير القياس الوطنية وتحقيق وحدات القياس ، وكذلك تهتم بالقياسات ذات الانضباطة العالية ،وتطوير المعايير الجديدة ومعايرة واختبار الأنماط الجديدة من أدوات القياس وتطبيق النظام الوطني للقياس والمعايرة وتحديد خصائص أجهزة القياس والمعايرة من خلال وضع المواصفات القياسية واللوائح الوطنية .

مترولوجيا قانونية : تهتم بالقياسات التي تخضع للقوانين ،وخاصة في المعاملات التجارية مثل الأوزان والموازين وعدادات المياه ... إلخ ...

وتهدف إلى ضمان انتقال الأموال بطريقة مشروعة بين الأطراف المتعاملة .

مترولوجيا صناعية : تهتم بحفظ وصيانة ومعايرة جميع أدوات القياس المستخدمة في ضبط العمليات الصناعية ،وقياس الكميات في مختلف مراحل التصنيع والإنتاج .ويتم تحديد المعايير الوطنية وفقاً للانضباطية التي تتطلبها القياسات الوطنية .

أفق: في أي المجالات تطبق؟هل في كل المجالات ؟

جواب: تطبق المواصفات في المجالات الآتية :-

السلع والمنتجات بجميع أنواعها .

نظم إدارة الجودة ونظم الإدارة البيئية .

الخدمات .

أفق: كيف تُوضع أو تحدد هذه المواصفات والمعايير ؟

جواب: توضع المواصفات من قبل لجان فنية متخصصة في كافة المجالات، ولجان فرعية وفرق عمل متخصصة، ويراعى عند إعداد المواصفات أحدث المعلومات والدراسات ذات العلاقة بموضوع المواصفات .

أفق: هل هي مواصفات دولية متعارف عليها ؟

جواب: بالنسبة للمواصفات الوطنية لجميع الدول لا تعتبر مواصفات دولية إلا في حالة

المواصفات الوطنية لا تعتبر دولية إلا اذا توافقت مع التي تصدرها المنظمات الدولية

توافقها مع المواصفات الدولية، التي تصدرها المنظمات الدولية كل في مجال تخصصها مثل المنظمة الدولية للتقييس (ISO) والمنظمة الدولية للمترولوجيا الدولية (OIML) واللجنة الدولية للكهروتقنية (IEC) وغيرها .

أفق: هل لها علاقة بمنظمة التجارة العالمية ؟

جواب: عند اختلاف المواصفات القياسية الوطنية من دولة إلى أخرى، فإن هذا يؤدي إلى حواجز فنية تسبب في الحد من التجارة البيئية ، هذا ما دعا منظمة التجارة العالمية للتنسيق بين الدول الأعضاء، في إطار إتفاقية الحواجز المقيدة للتجارة والتي من ضمنها المواصفات القياسية ، للحث على توافق المواصفات على المستوى الدولي، وفي هذا السياق يقوم المركز بالعمل على توافق المواصفات الوطنية مع المواصفات الدولية قدر الإمكان .

أفق: هل للأغذية مواصفات عندكم ؟ وكيف ؟

جواب: تقوم اللجنة الفنية المتخصصة في مجال الأغذية المصنَّعة وغير المصنَّعة ،والمشكلة من قبل المركز بإعداد المواصفات القياسية الليبية في مجال الأغذية اشتراطاً (اشتراطات ، طرق أخذ العينات ، طرق الفحص والإختبار الكيميائية والجرثرمية) وذلك من خلال اللجان الفرعية المتخصصة مثل الألبان ومنتجاتها ، والأسماك ، والحبوب ، والبقول ، ومضافات الأغدية ...إلخ ...

ويعتمد في إعداد هذه المواصفات على الآتي :-

المواصفات القياسية الفنية المتاحة بالمركز سواء أكانت عربية أو دولية .

نتائج التحاليل لسنوات سابقة، أو أي تحاليل تقوم بها اللجان المذكورة أعلاه للاسترشاد بها في إعداد المواصفات .

الدراسات والبحوث العلمية الصادرة ذات العلاقة بموضوع المواصفات .

أفق: هل تتغير المواصفات أم أنها ثابتة ؟

جواب: تراجع المواصفات القياسية الوطنية بعد مرور خمس سنوات من تاريخ اعتمادها ، فيتم تثبيتها أو تعديلها بما يواكب التطورات العلمية .

أفق: كيف يمكن ضبط السلع والمنتجات في السوق بأنها مطابقة للمواصفات ؟ وما هو العقاب تجاه المخالف ؟

جواب: خولت الدولة العديد من الجهات لمراقبة تطبيق المواصفات القياسية الصادرة عن المركز، مثل المركز الوطني للرقابة على الأغذية والأدوية، لتقييم مطابقة السلع والمنتجات الغذائية المحلية والمستوردة لشروط المواصفات القياسية الليبية ، والهيئة العامة للبيئة ، ومركز بحوث مواد التشييد ومواد البناء .

وهذه الجهات تتخذ الإجراءات القانونية، لمتابعة السلع غير المطابقة وفق القوانين والتشريعات النافذة.



لماذا لا يكون تصدير القوى العاملة
مصدراً جديداً للدخل

كثيرون يعارضون ظاهرة سفر الشباب للعمل في الخارج وتحديداً باتجاه الدول ،الأوروبية، ولكن ورغم كل هذه المعارضة تزداد يوماً بعد يوم قناعتي بذلك ومرجعية ذلك هي مجموعة من الأسباب لعل أهمها عدم توفر فرص العمل لليد العاملة المحلية المتدفقة على سوق العمل ، من خريجي الجامعات والمعاهد العليا والناتج بدوره عن سوء التخطيط والمواءمة مابين سوء احتياجات سوق العمل ومخرجات الجامعات وعدم تنفيذ حملة تنمية مستدامة لتواكب الارتفاع في تعداد اليد العاملة والناتج بدوره عن الارتفاع المتسارع في الكثافة السكانية بالجماهيرية العظمى ،

والسبب الآخر هو عدم قيام القطاع الخاص بدوره تجاه توفير فرص العمل وإذا ماتوفرت هذه الفرص فهي لا تعدو كونها فرص مؤقتة ليس إلا وذلك لعدم وجود مظلة قانونية تنظم العلاقة مابين صاحب العمل ومستخدميه كما علينا أن لا ننسى ذكر سبب آخر أجده مهماً فيما يخص ظاهرة سفر الشباب للعمل بالخارج ، ألا وهو مستوى الدخل الذي يتقاضاه هؤلاء الشباب العاملون بأوروبا والذي يوازي عشرة أضعاف مايتقاضاه أقرانهم بالداخل ..

إضافة إلى ذلك هو حاجة الشباب وشغفهم بالتعرف على ثقافات الشعوب الأخرى، والتي لم تتح إلا للقلة من أبناء الصفوة ! وذلك لغلاء تكاليف السفر إلى ماوراء البحار وكذلك غلاء العملة الصعبة التي لم .تكن متوفرة إلا بالسوق الموازية (السوداء) وبأسعار مضاعفة .

كثيرون هم المتسائلون كيف يتخذ من عدم توفرفرص العمل ذريعة وعذر لسفر أعداد كبيرة من اليد العاملة إلى الخارج في ذات الوقت الذي تتوفر فيه أكثر من مليوني فرصة عمل لليد العاملة الوافدة ؟

ومرجعية ذلك وحسب ظني هو سوء التخطيط أيضاً، فشبابنا تم تنشئته بنوع من الأنفة والكبرياء الأجوف ، مما جعله يتكبر على مزاولة العديد من المهن ، وكنتيجة للشعور بالنقص وعدم الثقة لدى الكثيرين من شبابنا اختاروا طواعية الجلوس على مقاعد البطالة بدلاً من مزاولة هذه المهن ، وقد كان هنالك بعض التجارب الناجحة لكسر هذا الطوق بمنح المكافأة المجزية ،وتأطير وتنظيم هذه المهن وهو مالم يدم طويلاً إضافة لذلك علينا أن لا نهمل جانباً غاية في الأهمية ، وهو وجود الهوة الكبيرة مابين أوضاع الشباب المادية والاجتماعية بغض النظر عن القدرات العلمية

علينا أن لا نهمل جانباً غاية في الأهمية.. أوضاع الشباب المادية والاجتماعية

والالتزام الأخلاقي ، زد على ذلك أجواء الوساطة في مسائل التعيين وغيرها من الأمور التي قد يصعب حصرها..

وهنا نعود إلى لب موضوعنا ألا وهو الاستفادة من تصدير اليد العاملة بما يحقق العديد من الفوائد، ولعل أهمها إيجاد مصدر جديد للدخل ولو جزئياً أسوة بدول الجوار والتي تعتمد على تصدير اليد العاملة كمورد مهم وأساسي لدخلها ، وعلينا هنا أن ننوه إلى ضرورة استثمار العديد من العوامل ، وأهمها الصيت الحسن للشباب الليبي في الدول الأوروبية المستوردة لليد العاملة وعدم انزلاقه في أي من المشاكل والظواهر التي تكتسح هذه الدول والحمد لله .

ومن هنا بات واجباً علينا وضع الآليات التي من شأنها تشجيع هذه المبادرات الفردية ، وتقنينها بعد تنظيمها إضافة لمنحها العديد من الميزات والحرص على توطيد علاقة تواصلها مع مجتمعها الأصلي التي إن عاجلاً أو آجلاً عائدة إليه ، وكذلك إبرام اتفاقيات مع الدول المستوردة لليد العاملة لتنظيم وتأطير جاليتنا العاملة على أراضيها ، وخاصة فيما يتعلق بتيسير دخولها وخروجها من تلك الدول ، ليتمكن هؤلاء الشباب من زيارة عائلاتهم بين الحين



والآخر، وبالتالي المحافظة على الصورة الجميلة لبلدهم الأم وكذلك حمايتهم من أي محاولات للمسخ الثقافي الذي قد يتعرضون لها .

كما لا ننسى ضرورة اتخاذ إجراءات من شأنها منح هؤلاء الشباب أكبر قدر من المرونة في تحويل مدخراتهم، وتوفير الخدمات المصرفية لذلك كتأسيس مصرف مختص للمغتربين مثلاً ..

وبذلك نكون قد حققنا أفضل استثمار لهذا الجانب وذلك بتوفير تدفقات من النقد الأجنبي ، وكذلك المساهمة في القضاء ولو جزئياً على مشكلة البطالة، إضافة لحصول تلك اليد العاملة المغتربة على مايعد كما لو كان دورات تأهيلية مجانية ، مما يرفع من قدرات عطائها حال رجوعها لبلدها الأم ليبيا ..

وفي الختام أرجو لإخواننا من المغتربين لغرض العمل أو الدراسة كل التوفيق وأن يوفقهم الله لما فيه خيرهم وخير مجتمعهم .

وسام الرابطي

فوضى اسمها الأسعار



أفق كل شيء يمكن فهمه ، وكل شيء يمكن تتبع مساربه إلا الأسعار في تغيرها وتقلبها وسكونها وحركتها ، في اليوم الواحد يختلف سعر السلعة التي تشتريها وإذا سألت صاحب المحل عن السبب لن تجد عنده إجابة، فقط .. هذا هو السعر .. « إشري وإلا خلي »..قد نفهم السبب لو أن هناك مراقبة دائمة وفاعلة للأسعار، وقد نفهم هذا لو أننا نعرف الشركة المُورِدة للسلعة يستوي في هذا شيء تأكله أو شيء ترتديه أو شي تستخدمه، .. فعلى سبيل المثال الهاتف المحمول .. عشرات المحلات تكتظ بعشرات الأنواع منه .. ذهبتُ إلى واحد منها واشتريت جهازاً ..سألت البائع عن كتيب التعلميات .. قال تركتها في البلد الذي استوردت منه الأجهزة . وعندما سألته عن السبب أجاب ..لأنني لو أحضرت لكل جهاز علبته مع كتيب الإرشادات فسيحتاج الأمر مني إلى خمس حقائب كبيرة وهذا يلفت نظر رجال الجمارك مما يعني ضريبة وأمور أخرى ، من الأفضل أن أضع خمسين جهازاً في حقيبة واحدة .. وهناك أمثلة أخرى في أشياء أخرى كثيرة نتمنى أن تنتهي مع صدور قرار فتح الاستيراد . لكن وحتى إشعار أخر ترفض الأسعار أن تفصح عن أسرارها.. أن تبين السبب في اختلافها بين محل ومحل .. فأنت قد تشتري علبة الحليب بدينار من هذا المحل .. وقد تشتريها بأقل أو أكثر من محل أخر، لماذا هذا الاختلاف .. أحد أصحاب المحلات فَسَّر سبب ارتفاع الأسعار بأنه الطمع .. حتى يبقى المواطن ضحية الطمع ؟ .. هذا القول قد يمر وقت ليس بالقصير .. حتى يمكن القضاء عليه .. اذا أن النتائج الإيجابية للمنافسة ومنع الاحتكار لن تسقط علينا كالمعجزة وهي غالباً ماتخدعنا فقد نفاجأ بأن سلعة ما انخفض سعرها فنرقص طرباً .. لكنها سرعان ماتمد لنا لسانها ساخرة .. فترتفع وترتفع وإذا لم ترتفع لن تنخفض .. يحدث هذا ومرتب الموظف المحترم ؟ لا يتعدى 200 دولار وهي العملة التي تحكم العالم .. وهكذا، معادلة متناقضة، لكننا نعيشها بكل الألم والعذاب، مرتب ضعيف وأسعار ترتفع

أُفق نزلت إلى الشارع واستعمت إلى حكايته حول الأسعار كما ذهبنا إلى تجار الجملة وسألناهم وعندما اتصلنا بمدير إدارة التسويق والتوزيع باللجنة الشعبية العامة للاقتصاد .. عُدْنا منه بخفي حنين ،قابلناه فطلب أن نرسل الأسئلة ،أرسلناها إليه ، وعد بالرد عليها خلال أيام .. ثم مرت أيام وأيام حتى دخل هذا العدد حيز التنفيذ .و ياسيدنا يا مدير إدارة التسويق والتوزيع ..

عليك السلام

الأسعار والحرس البلدي



الحرس البلدي طرف في موضوع الأسعار ، والمواطن يلقي عليه بكل التبعات كلما ارتفع سعر سلعة ما ، يعتقد المواطن أن ارتفاع الأسعار يعود إلى غياب مراقبتها وضبط مخالفيها وهي من مهام الحرس البلدي هذا الرأي وإن يكن صحيحاً إلا أنه لايعكس كل الحقيقة إذ أن تحديد الأسعار ومراقبتها واتخاذ الإجراءات اللازمة ضد من يخالفها تتدخل فيه أكثر من جهة .

أُفق سألت العميد « أحمد رزق » مدير مكتب الحرس البلدي بشعبية طرابلس.

أفق: من هو عضو الحرس البلدي ؟

جواب: هو موظف عمومي أنيطت به مهمة عامة في خدمة الدولة وفق الاختصاص ، له صفة مأموري الضبط القضائي في مجال اختصاصه كما يباشر سلطة الضبط القضائي في البحث وضبط الجرائم التي تُرتَكب بمخالفة القوانين واللوائح التي يختص بتنفيذها وهو من الهيئات المدنية النظامية وفق القانون .

يختص رجال الحرس البلدي بمباشرة وتنفيذ القوانين التالية : « قانون البلديات - قانون الرقابة على الأسعار - قانون النظافة العامة - حماية البيئة - القانون الصحي - الأنشطة الاقتصادية - التخطيط العمراني - قانون المرور على الطرقات فيما يتعلق بوقوف العربات والمركبات ، كما يختص بتنفيذ القرارات المنظمة له وهي :-

قرار الأخ / أمين البلديات رقم 38 لسنة 1977ف بشأن اختصاصات الحرس البلدي في عدة مجالات وهي :-

« مجال التخطيط العمراني وتنظيم المدن - مجال المصائف والحمامات والشواطئ - مجال الفضاء العام - المهن التجارية والحرفية - مجال الصحة العامة - دور الخيالة والمسارح - مجال المسالخ والمجازر والمذابح والأفران - النظافة العامة وحماية البيئة - حماية المقابر - الحدائق العامة - الطرق العامة - مُعَدّني الذهب والفضة - الأعلان التجاري - خدمة الوزن العام - المساهمة في إقامة معالم الزينة في الاحتفالات

أفق: ماهي الجهة التي يتبعها الحرس البلدي ؟

جواب: الحرس البلدي يتبع اللجنة الشعبية لشعبية طرابلس وتحت إشرافها .

أفق: كم عدد أفراد الحرس البلدي في شعبية طرابلس ؟

جواب: العدد الحالي للقوى العمومية حوالي « 700 » شخص موزعين على مراكز الحرس البلدي بالمؤتمرات الشعبية الأساسية .

أفق: ماهي مهام رجل الحرس البلدي ؟

جواب: متابعة القوانين والقرارات والتعليمات التي تصدر إليهم في الخصوص .

أفق: ماهي الإجراءات التي تتخذ عند ارتكاب المخالفة ؟

جواب: السؤال غير واضح .

أفق: مواطن قدم شكوى ضد صاحب مقهى .. خيروه بين أن يكتفي باعتذار وتعهد من صاحب المقهى ... لماذا لايتخذ الإجراء المناسب في مكتب الحرس البلدي ؟

جواب: دائماً تتخذ الإجراءات القانونية وفي حالة تنازل الشاكي يتم الصلح وفق القانون .

أفق: المواطن يرى أن رجل الحرس البلدي متهاون في أداء واجبه ؟

جواب: الحرس البلدي ملتزم بأداء واجبه بكل صدق وصبر وإخلاص .

أفق: يشاع أن رجل الحرس البلدي متهم بتلقي رشاوي ؟

جواب: كلمة يشاع ليست

في حالة تنازل الشاكي يتم الصلح حسب القانون



صحيحة لأن الإشاعة مرض غرضه بث الأخبار الكاذبة وحيث أننا نتعامل بالشفافية وفقا للحقائق والبيانات الصادقة ودائماً نسعى لمحاربة الظواهر السيئة والقضاء عليها وإننا على استعداد لإنزال العقوبات الرادعة ضد المخالفين في حالة التأكد من صدقها.

أفق: ماهو متوسط عدد المخالفات يومياً وما هو نوعها .. ؟

جواب: ---------

أفق: من هي الجهة التي تحدد الأسعار ؟

جواب: اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد - واللجنة الشعبية للاقتصاد بشعبية طرابلس .

أفق: هل تحدد الأسعار كل يوم أو كل أسبوع أو كل شهر أو حسب الظروف ؟

جواب: حسب ماتراه اللجان المختصة .

أفق: ماهي الشروط الواجب توفرها في رجل الحرس البلدي ؟

جواب: توافر الشروط الصحية - القراءة والكتابة - اجتياز الدورة التدريبية المقررة - اجتياز المقابلة الشخصية واللياقة الصحية والعملية .

أفق: هل أنتم راضون عن الطريقة التي ينفذ بها الحرس البلدي ماهو مكلف به ؟

جواب: نعم

أفق: ماهي المشاكل الذي تمنع الحرس البلدي من أداء عمله ؟

جواب: ------------------

أفق

فوضى الأسعار

تجار الجملة لهم رأي آخر

عبد الحكيم إبراهيم محمد / تاجر جملة مواد غذائية / سوق الكريمية

نحن تُجّار الجملة لايمكن أن نُحَاسَب على الأسعار والقانون لم يساعدنا في أي شئ وإنما وَضَعَتْ العراقيل والقيود ضد أن نعمل ونقوم باستيراد السلع فمثلاً الاعتمادات غير موجودة والضرائب مرتفعة والجمرك والتأخير وغيرها من المشاكل ورغم هذا فإن مكسبنا قليل جداً مقارنة مع الموزع الفرد أو أصحاب المحلات وأنا أحمل الحرس البلدي مسؤلية ارتفاع الأسعار لأنه لم يستطع فرض القيود على الموزع الفردي وتحديد تسعيرة السلع التي يبيعها.

أحمد محمد المصراتي / تاجر جملة ملابس نسائية/ سوق أبوسليم

بالنسبة للأسعار عندي يتم تحديدها بعد حساب الأتعاب ودائماً لن تكون الأرباح كما هو متصور أرباح كثيرة وإنما قليلة وقليلة جداً وأنا كتاجر جملة أقوم بشراء الدولار من السوق السوداء وأسافر لجلب البضاعة وأدفع جمرك ونقل وغيرها ثم أبيع السلعة بعد خصم هذه المصاريف إلى أصحاب المحلات ولكن أصحاب المحلات هم الذين يزيدون في السعر بطريقة غير معقولة وهذا يتعارض مع مصلحة المواطن .

الطيب محمد النجار / تاجر جملة مواد غذائية /سوق الكريمية

لاأعتقد أن الأسعار الموجودة الآن مرتفعة فهي في متناول الجميع والدليل أن البضاعة التي نقوم باستيرادها يتم بيعها بسرعة ونحن نحدد الأسعار

العدد الثالث - السنةالأولى \
شهر التمور (أكتوبر)
2004-1372

بعد أن نقوم بحساب كامل التكاليف ثم نضيف مبلغ زهيد لايذكر وهو الربح ولكن البائع القطاعي أو الموزع الفرد هو الذي يزيد في السعر وقد تكون هذه الزيادة مضاعفة وهذا يجعل سعر السلعة عندما تصل المواطن مرتفعة



عبدالغني مسعود الزليطني/ تاجر جملة مشروبات وعصائر/ سوق الكريمية

أولاً الأسعار لابد أن يتم تحديدها من القانون ولكن على القانون تسهيل الاستيراد وتخفيض الضرائب إذا أراد صالح المواطن ولكن هناك ضرائب مرتفعة وهناك عراقيل وهناك جمارك ولهذا فإن سعر السلعة سيزيد ولكن السوق هو الذي يحدد السعر والسوق هو مجموع تجار الجملة وهناك تنافس بينهم في سعر السلعة ولهذا فأسعار السلع من الجملة منخفضة ولكن في المحلات مرتفعة وسببه التاجر القطاعي .

جمال محمد الحراري/ تاجر جملة خضروات / سوق الكريمية

أنا لست تاجر جملة أنا مُزارِع أقوم بتسويق محصولي في هذا السوق سوق الجملة وصدقني يأخي إننا نبيع نحن المزارعين محاصيلنا بأبخس الأثمان والمستفيد هم تُجار القطاعي فمثلا نحن نبيع كيس البصل ب 150 درهم ويقوم تاجر القطاعي ببيعه للمواطن بدينار وانظر إلى هذا الفرق ولهذا أقول إننا ضد هذه الأسعار وعلى القانون التدخل أولا لإنقاذ المزارع وإنقاذ المستهلك .

عبد السلام ميلاد / تاجر جملة ـروات / سوق الكريمية

بالنسبة للخضروات أسعارها ـست ثابتة وهذا يعود أساسا ـوفر السلعة عند المزارع وأنا ، السلعة من المزارع من أرضها ثم لها وبيعها بسعر يناسب البائع يصل إلى المستهلك ليس مرتفعاً أو ليس بمقدوره وربما احيانا أخسر في سلعة ما وهذه مغامرة ولكن ارتفاع الأسعار أعتقد أن سببه هو تاجر القطاعي فهو الذي يرفع في سعر السلعة ولايرضى بالقليل وهذا يسبب مشكلة للمستهلك .

محمد ساسي / تاجر جملة سلع استهلاكية معمرة / سوق الثلاثاء

الأسعار ليست من اختصاصنا ولكن عندما يغيب من يحدّد الأسعار فإننا نقوم بتحديدها ولكن حسب ظروف المواطن يأخي خد مثلاً الثلاجات في السابق كان المواطن لايحصل على ثلاجة بأقل من ألف دينار الآن بثلاثمئة دينار تستطيع اقتناء ثلاجة وهذا يعود لتاجر الجملة الذي يقوم بجلب السلعة وبيعها بأسعار في متناول المستهلك.





الشارع يحكي في الأسعار

الشارع دائماً يحكي ، لايوجد شارع صامت ، بل إن في صمته ألف حكاية وحكاية ، وعندما نسمع الشارع يحكي علينا أن ننصت لحكاياته حتى وإن غابت عنها النهايات ..

محمد عبدالله البلعزي

لاأستطيع أن أتكلم عن الأسعار كلاماً طيباً فهي مُمَزقه للمواطن لاتناسب ومايحصل عليه من دخل فهي مرتفعة جداً وخاصة فيما يتعلق بحاجات المواطن الاساسية والضرورية .

خليفة سالم الناجح

الآن الأسعار وخاصة أسعار بعض السلع جيدة بالمقارنة مع السنوات الماضية لكن المشكلة أن هذه الأسعار ليست ثابتة فاليوم نجدها منخفضة وملائمة للمواطن وغداً مرتفعة ولايستطيع المواطن تنظيم دخله بهذه الطريقة وتنظيم طريقة حياته .

عبد السلام النوري

بصراحة الأسعار يجب أن تكون ثابتة وتراُعي ظروف المواطن أما مانراه الآن فإن الأسعار لاتُراعي المواطن لأن هناك سيطرةً على السلع التي يحتاجها المواطن من قبَل أفراد آخرين أو من قِبَلِ الدولة وعلى هذا الأساس يتم تحديد الأسعار فكلما هبط السعر قليلاً ارتفع من جديد وهذا يربك المواطن .

محمد حسين الترهوني

يجب حَسَبَ وجهة نظري أن تكون الأسعار تحت سيطرة الدولة بمعنى يجب أن تحدد الدولة الأسعار وتنفذها وتراقبها أما ترك الحبل على الغارب فهذا ليس في صالح المواطن الذي يرهقه ارتفاع السلع وخاصة الضرورية .

خالد محمد جلغام

أقول أن الأسعار « نار » على المواطن صاحب الدخل المحدود مثل الموظف والعامل وغيرهم فهم أول المتضررين من ارتفاع الأسعار بهذا الشكل حيث يجب أن يكون هناك تحديد للأسعار من خلال المواطن وظروفه .

عمر خليفة الرحيبي

موضوع الأسعار ليس بالجديد





زمن نعاني منها لأنه ليس هناك سعر ثابت لكل السلع فما نجده في هذا المحل بدينار قد نجده في المَحَلّ المجاور له بدينارين وهكذا ، ولذا فنحن تعودنا على هذا الأمر «وربي يكون في عون الجميع»

امحمد أحمد المريمي

ليس لدي ماأقول عن الأسعار لأننا مللّنا الكلام عنها دون فائدة

فرج مسعود

أعتقد أن الموضوع أقصد موضوع الأسعار مرتبط بأمور أخرى وهي الطَّلَبُ والعرض فمن يحدد الأسعار هي السلعة نفسها عند قلة عرضها يزداد سعرها والعكس وهذه نظرية اقتصادية ثابتة لكن يجب أن تحدد الأسعار من قِبَلِ الدولة و ليس بناء على العرض والطلب وإنما على ظروف المواطن .

نجاة محمد ناجي

إذا تمت مقارنة الأسعار الآن فستجدها مختلفة عن ذي قبل فهي الآن في متناول الجميع وجيدة نوعا ما والسلع متوفرة وهذا شي جميل وإيجابي فمثلاً مايمكن أن يكون بمائة دينار قبل سنوات الآن أصبح بثلاثين دينار أو أقل وهذا مناسب للمواطن .

حبيب محمد المقطوف

ياأخي أي أسعار التي سأتكلم عنها الأسعار في أي مكان تقصد لأن الأسعار في شعبية طرابلس تختلف عن شعبية بنغازي وشعبية الزواية والبطنان وغيرها ، ليست لدينا أسعار ثابتة وهذه مشكلة فمثلاً مائة دينار قد نعيش بهم يوم واحد في منطقة أخرى رغم شراءك لنفس الحاجيات وهذا الاجتلاف في الأسعار سببه القانون لأنه لم يتدخل يتحدد الأسعار ويفرضها على الباعة .

عزالدين عمر

بالنسبة للأسعار أنا شخصياً لاتهمني أسعار بعض السلع ولكن أتمنى أن أسعار السلع التي لها علاقة بحياة المواطن أقصد السلع الضرورية كالأكل والملبس فهذه يجب أن يتم تحديدها وِفْقَ شروط خاصة تُراعي ظروف المواطن وإمكانياته المادية أما أن يتم التلاعب بالسلع الضرورية للمواطن ويبقى تحت الرحمة فهذه مشكلة وأنا أرى أن تكون السلع الضرورية محددة بسعرٍ معين لايمكن تجاوزه ولايمكن أن يكون فوق طاقة المواطن .

عياد ناجي إبراهيم

الأسعار ليست في متناول المواطن وأنا أُحَمِّلُ جهات الاختصاص هذه المسؤلية أين هي جهات الإختصاص التي تتولى تحديد أسعار السلع إنها غائبة وليس لديها أي دور وربما غير موجودة أصلاً لأن مايحدث في الأسعار شيء خيالي لايمكن تصديقه فاليوم بسعر وغداً بسعر وبعد ساعة بسعر وهكذا مزاج دون نظام .

حسين عبد السلام معتوق

أعتقد أن الأسعار جيدة الآن فالسلع رخيصة مقارنة مع زمان وأعتقد أن بقاء الأسعار بهذا الشكل شيء إيجابي لأنها في المتناول ولكن يجب أن تتدخل الدولة في أسعار بعض السلع وخاصة اللازمة والضرورية للمواطن أما بقية السلع فأعتقد أن أسعارها جيدة ولاتوجد بها أي مشكلة للمواطن ولكن دائماً نأمل أن تكون الأسعار أفضل لكي يستطيع المواطن الحصول على ضرورياته .

مصطفى المبروك أحمد

حقيقة لاأستطيع التحدث عن الأسعار فالكل يعرف أنها غير مناسبة وغير ثابتة بمن في ذلك



المسئولون والكل يتفرج عليها ولهذا ليس لدي ماأقول إلا ربي يكون في عوننا .

عطية السائح

ستكون الأسعار بخير عندما تحددها الدولة وتراقبها وتفرضها على هؤلاء التجار الذين يحددون الأسعار حسب مصلحتهم أما هذا الوضع فإن المتضرر الوحيد فيه هو المواطن صاحب الدخل المحدود وصاحب الإمكانيات المادية البسيطة .

خالد جمال المرغني

الأسعار معقولة والسلع متوفرة وهذا الوضع في صالح المواطن وحتى وإن خالف البعض الأسعار فإن الحرس البلدي بالمرصاد لهم وأسعار السلع حسب وجهة نظري مناسبة للجميع ومقدور عليها وشكراً .

محمد عاشور القرباع

أنا كمواطن غير راضٍ عن الأسعار الموجودة الآن لأنها غير مناسبة لنا نحن الموظفين وغير مناسبة لأصحاب الدخل المحدود وهُم الأغلبية ولهذا يجب على الدولة أن تراعي هذه الشرائح وتقوم بتحديد أسعار السلع، ياأخي البعض لايستطيع توفير حاجاته الضرورية لأن دخله محدود ولأن الأسعار مرتفعة .

الصديق علي محمد

الأسعار جيدة والقاون قائم بواجبه على أكمل وجه ولهذا فإن المواطن يستطيع الآن اقتناء حاجياته دون تعب فمثلاً السلع التموينية رخيصة أسعارها جداً فالدقيق رخيص سعره والسكر والأرز وغيرها وهذا يجعل المواطن مرتاح مع هذه الأسعار وقادر على توفير سلعة الضرورية وحتى السلع الكمالية أسعارها رخيصة ليست كالسابق فالأجهزة المرئية مثلاً والثلاجات الآن أسعارها رخيصة وهذا شيء جميل وشكراً .

خليفة الأحمر

ياأخي الأسعار في يد التجار لابد أن نفهم هذا وتعرف أن الأسعار يحددها التجار الكبار والدولة محايدة تتفرج فقط لأنها غير قادرة على مواجهة هؤلاء وهذا مايجعل المواطن الغلبان الفقير غير قادر على تحصيل ضرورياته من السلع وتتحمل الدولة المسئولية في ذلك ، يفترض أن تتدخل وتحدد أسعار السلع وتفرضها بالقوة على هؤلاء السماسرة

محمد نصر البكوش

أنا لاأستطيع أن أقول شيء في الأسعار لأن عليك أن تسأل من وضع الأسعار لماذا وضعها أما أنا كمواطن فإني مجبر وملزم بتوفير سلعتي الضرورية مهما كان سعرها ولاأستطيع أن أغيّر في الأمر شيئاً لأن الكلام وحده لايكفي وشكراً .

الصادق بشير

أنا أرى أن ليست كل السلع مساوية لبعضها من ناحية الأسعار فهناك سلع أسعارها مناسبة وجيدة وسلع أخرى غير مناسبة وأكثر من قيمتها الحقيقية ولهذا أرى أنه من الواجب تحديد أسعار السلع بطريقة تتناسب والمواطن .

عادل عبدالدائم البراني

يجب أن يعرف المواطن أن ظاهر ة ارتفاع الأسعار سببها الاحتكار للسلع فعندما تحتكر جهة أو فرد معين السلعة يرتفع السعر والجهة أو الفرد هو من يحدد سعرها كيفما أراد وهذه مشكلة تنعكس على المواطن وحياته ولهذا يجب أن يتم كسر الاحتكار ويجب أن تتد خل الدولة في ذلك وتعطي الفرص للكل حتى تتم المنافسة عندما يتم تحديد الأسعار في صالح المواطن .

سعد أحمد سعد

الأسعار طالما بقيت هكذا دون تنظيم ورقابة ستبقى مشكلة

دائمة باستمرار تؤثر على معيشة المواطن فالأسعار عندنا ليست ثابتة في الصباح بصورة وفي المساء بصورة أخرى والعتب كله يقع على المواطن الذي لايستطيع توفير حاجياته يمثل هذه الأسعار المبالغ فيها احياناً .

فاروق ضو

أنا لا أعتبر الأسعار مشكلة الآن ولكن المشكلة تكمن في نقصان السلع وهذا النقصان هو الذي يزيد من ارتفاع االأسعار فمثلاً أسعار الخضروات غير ثابتة من موسم إلى موسم فعلى سبيل المثال صندوق البطاطا وصل الى 7 دينار والآن بدينار واحد وهكذا العملية ليست منظمة وتحتاج إلى نظام .

أبوعجيلة الصويعي

نحن يأخي في حاجة إلى تنظيم الأسعار وثباتها لأننا أصبحنا نخاف عن غياب السلع بشكل مفاجئ وارتفاع الأسعار وهذا يجعل المواطن قلقاً وفي حالة خوف دائمة ولايستطيع أن ينظم حياته .

نظام الدفع الإلكتروني بمصرف الجمهورية

من خلال متابعتنا لتطور التقنيات على مستوى العالم بشكل عام وفي دول المغرب العربي بصورة خاصة، يتضح لنا أن خيار التجزئة المصرفية يعتبر أحد أهم المشاريع، التي تضعها المصارف ضمن أولوياتها كأسلوب جديد لتطوير وتسويق الصناعة المصرفية ، وبالتالي فإن التجارب التي قامت بها البلدان المغاربية في مجال التقنيات تعتبر مثالاً حيا يحتذى به، ويمكن الاستفادة من خبرتهم ، واعتبارها منطلقاً لتجربتنا...

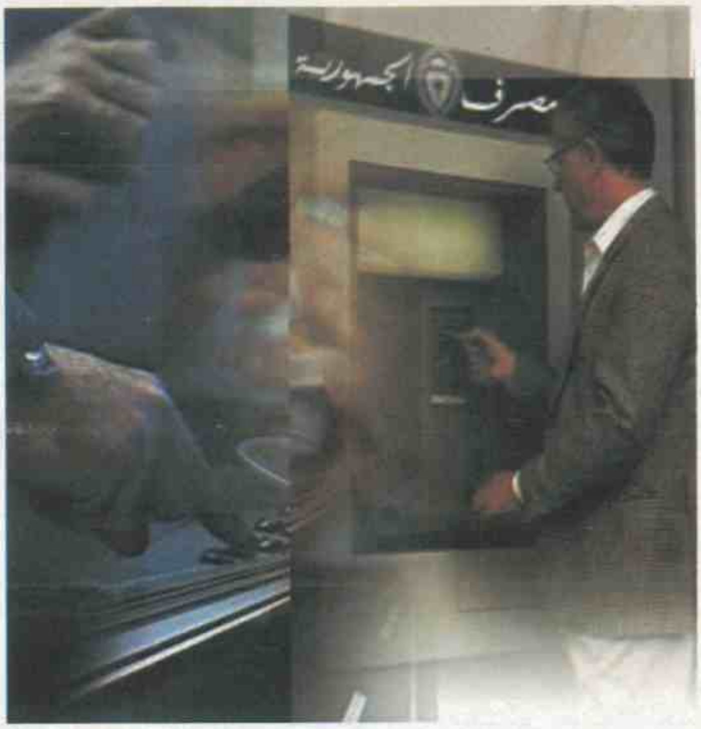
ولا بأس أن يكون لنا تكامل في إطار الشراكة الفاعلة ، وخطوة هامة نحو بناء المغرب العربي الكبير، حتى يمكننا مواجهة التكتلات العالمية والإقليمية من حولنا ،والتي اعتمدت في أسسها على التكامل في شتى المجالات وخاصة الاقتصادية منها .

وطالما أن من أهم مقومات نجاح مشاريع التنمية والتكامل ، هو الدعم المادي الذي تساهم به المصارف لفتح باب الاستثمار في مشاريع استراتيجية يكون لها الأثر الإيجابي على جميع الأطراف فلابد من تطوير هياكلها وتحسين مستوى خدماتها لتوفير البيئة المناسبة للمستثمرين ورجال الأعمال، لإقامة مشاريع في كافة الأنشطة .

وهنا تكون المنافسة في كيفية ونوع ومكان تقديم الخدمة، فكلما كانت أكثر سهولة وسرعة كلما كان انتشار المصرف أكبر ،وبالتالي فإن أهم العوامل المساعدةللمصارف لتقديم خدمات التجزئة هو الإدارة الواعية، التي تدرك إن السوق دائماً يكون للأفضل .

<u>نبذة عن تطورات التقنيات</u>

مع تطور النظام المصرفي في العالم الذي صاحبه تطور في أساليب الدفع النقدي، من صك للعملات المعدنية بقيم مختلفة وطباعة العملات الورقية ،التي أصبحت معتمدة في التداول



ويختلف سعرها الرسمي نسبة إلى ما تعتمده من قوة الاحتياط من المعدن الثمين، وقد استبدل هذا المعيار حيث اصبح يستند إلى القوة الاقتصادية ،التي ترتكز على الإنتاج وفائض المدفوعات والإحتياطات من العملات العالمية القوية .

لذلك قامت المصارف بتطوير أنظمتها النقدية وتنويع خدماتها في مجال الإدخار والدفع، تسهيلاً لدوران النقد كمساعدة للتنمية الاقتصادية حيث ظهرت وسائل الدفع كأحد السبل لتطوير استخدام النقد الورقي ، فبدأ ظهور الصكوك السياحية كوسيلة للدفع في مجال السفر والسياحة وذلك للمساهمة في نمو هذا القطاع الحيوي المهم.

وكانت هذه الصكوك تصدر من قبل شركات عالمية ، تدعمها عدة مصارف دولية ترتبط بشبكة من المراسلين في العالم وأصبحت هذه الصكوك مقبولة عالمياً من قبل البائعين ومقدمي الخدمة، ثم تطورت هذه الخدمات بشكل متسارع إلى أن بدأ ظهور البطاقات الإلكترونية، لتحل محل النقد الورقي والصكوك السياحية واستخدمت كوسيلة للدفع محلياً وخارجياً، واقتصر التعامل بالنقود الورقية في المعاملات الصغيرة فقط.

تطور وسائل الدفع الإلكتروني:

انتشر استعمال البطاقات الإلكترونية بمختلف أنواعها، بعد أن لاقت إقبالاً كبيراً من قبل البائعين ومقدمي الخدمة وظهرت عدد من الشركات العالمية- المتخصصة، visa american express(master card) والتي اعتمدت في تأسيسها على عضوية المصارف الداعمة لهذه المنتجات، وبدأت تتطور في مجال نوعية وقوة الخدمة والضوابط والشروط اللازمة للحصول على عضويتها ،وطرحت العديد من الأنواع لاستعمالها في أوجه عدة وفق معايير انتمائية، وضمانات مصرفية ومسارات إلكترونية آمنة تضمن حقوق جميع الأطراف، وكان لزاماً على هذه الشركات مواكبة التطور في التقنيات المعلوماتية ووسائل الإتصال، حيث بحثت عن المنتجات العالمية كوسيلة أكثر قوة وأماناً وكان لها ذلك، حيث ظهرت أخيراً البطاقات الذكية(smartcards) وصاحب ذلك تطور في أجهزة الصراف الآلي s "atm"وطرفيات نقاط البيع pos ، لتتوافق مع تقنية هذا النوع من البطاقات ذات الشريط المغنط (magnetic strip card).

المصارف الليبية في ظل تطور وسائل الدفع:

في خضم هذا التسابق والتلاحق في تطوير الخدمات المصرفية، كان للمصارف الليبية دورٌ فاعلٌ واكب هذا التطور بما أتيح لها من امكانات، حيث بدأت ككل المصارف بتطوير هياكلها وتجهيزاتها التقنية، لمواجهة التقدم المتزايد في الصناعة المصرفية فبادرت بإتخاذ عدة إجراءات نذكر منها:

قامت بإدخال الميكنة في معاملاتها المصرفية وهي الأولى على مستوى دول المغرب العربي تقريباً ،وكان ذلك في أواخر السبعينيات حيث بدأت بمعالجة التسويات المالية الخاصة بحسابات

المراسلين عن طريق الحواسيب المركزية((main.frames

اعتمدت نظام الصكوك السياحية في المبادلات المالية وكانت الوسيلة المتداولة بشكل كبير، والتي لاقت إقبالاً من قبل المواطنين فاستخدموها في السياحة ومواسم الحج.

وكان ذلك مؤشراً إيجابياً على استعداد المواطن الليبي لمواكبة التطور وقبول كل ما من شأنه توفير الوقت والسرعة في الحصول على الخدمة السهلة والآمنة، ورغم كل الظروف التي مرت بها بلادنا واصلت المصارف تطورها حسب الإمكانيات المتاحة، وكما تعلمون فإن تطور وسائل الدفع الالكتروني اعتمد أساساً على وسائل الإتصال، وهذا لم يتوفر لمصارفنا برهة من الزمن، إلا أن الظروف مواتية اليوم لتطوير القطاع المصرفي الليبي ولذلك يجب الدخول بقوة في مجال الخدمات المصرفية واعتماد نظام التجزئة كأحد أهم الوسائل للتسويق المصرفي.

عبدالرحمن بلاعو



دور المؤسسات الخاصة في التكامل الاقتصادي التونسي الليبي

أفق خاص.

على هامش معرض "قابس الدولي"، انعقدت الندوة العلمية حول دور المؤسسات الخاصة في التكامل الاقتصادي التونسي الليبي، وكانت البداية بكلمة صلاح شعبان رئيس الغرفة التجارية الليبية التونسية، التي أكد فيها على الأهمية التي يمثلها هذا اللقاء مابين رجال الأعمال والمستثمرين في كل من تونس وليبيا، وعرج على عمق العلاقات التي تربط البلدين ووجود 2616 مؤسسة استثمارية بتونس كما بلغت المشاريع الاستثمارية لرجال الأعمال الليبيين بتونس 38 مشروعاً، وصلت قيمتها إلى 184.738000 دينار تونسي وتوفر3050 فرصة عمل. وكذلك جاءت مداخلة من الاخوة من أمانة الاقتصاد، تحدثوا فيها حول رجال الأعمال التونسيين الذين احتلوا مرتبة الصدارة في سُلم المستثمرين العرب على أرض الجماهيرية العظمى بعشرة مشاريع استثمارية، بلغ اجماليها نحو 52 مليون دينار ليبي، تنوعت في مجالات صناعة مواد البناء وكذلك الخدمات الصحية والصناعات المعدنية وصناعة تعليب الأسماك.

استحداث أمانة للتعليم العالي والقلالي أميناً

صدر عن مؤتمر الشعب العام في ختام جلسته قرار باستحداث أمانة للتعليم العالي، وذلك تنفيذاً للقانون رقم (1) لسنة1369و.ر بشأن المؤتمرات واللجان الشعبية ولائحته التنفيذية

وفيما يلي نص القرار:

يدار قطاع التعليم العالي بلجنة شعبية عامة تسمى اللجنة الشعبية العامة للتعليم العالي، وأُختير د.عبدالسلام عبدالله القلالي أميناً للجنة الشعبية العامة للتعليم العالي



مصرف ليبيا المركزي يؤجل النظر

اللجنة الشعبية لمصرف ليبيا المركزي

بعد الإطلاع على القانون رقم (1) 1369 و.ر ، بشأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم (1) لسنة 1993ف ، بشأن المصارف والنقد والائتمان وتعديلاته .

وعلى مذكرة إدارة الرقابة على المصارف والنقد المؤرخة في 2 الفاتح 1371 و.ر بشأن طلبات تأسيس مصارف تجارية خاصة

وعلى ماانتهت إليه اللجنة الشعبية لمصرف ليبيا المركزي في اجتماعها السابع لعام 1371 و.ر المنعقد بتاريخ 17من شهر الفاتح 1371 و.ر

قررت

مادة (1)

يؤجل النظر في موضوع الطلبات المتعلقة بتأسيس مصارف تجارية خاصة لحين الانتهاء من دراسة إعادة هيكلية قطاع المصارف ، والعمل بما جاء بمذكرة إدارة الرقابة على المصارف والنقد المشار إليها أعلاه .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

د. أحمد امنيسي عبد الحميد

المحافظ

وأمين اللجنة الشعبية بالمصرف

تمويل ستة مشاريع استثمارية في مجال النفط والغاز بـ 3642 مليون دينار ليبي

خصصت أمانة اللجنة الشعبية اجتماعاً موسعاً عقدته خلال المدة الماضية ، لمناقشة تمويل ستة مشاريع استثمارية في مجال النمفط والغاز ، في الجماهيرية العظمى ، وحضره أمين اللجنة الشعبية العامة ، والأمين المساعد للجنة ، وأمناء اللجان الشعبية العامة للتخطيط والاقتصاد والتجارة ، الطاقة ، ومحافظ مصرف ليبيا المركزي ، وأمين اللجنة الإدارية للمؤسسة الوطنية للنفط ، وعدد من الخبراء المختصين بشؤون النفط والغاز ، والاستثمار .

وناقش المجتمعون الدراسات التي أجريت على هذه المشاريع ، ومدى الجدوى الاقتصادية المشجعة على تنفيذها ، مما يتطلب تمويلها ، والإسراع بتنفيذها بالاقتراض من المصادر الداخلية .

و أفادت مصادر من اللجنة الشعبية العامة ، إن اجمالي قيمة تمويل تنفيذ هذه المشروعات بلغ 3642 مليون دينار ليبي ، وهذه المشروعات هي : -

مشروع تطوير اكتشاف النفط . م . ن (186) بحوض مرزق .

مشروع تطوير اكتشاف النفط . م . ن (86) د . بحوض مرزق .

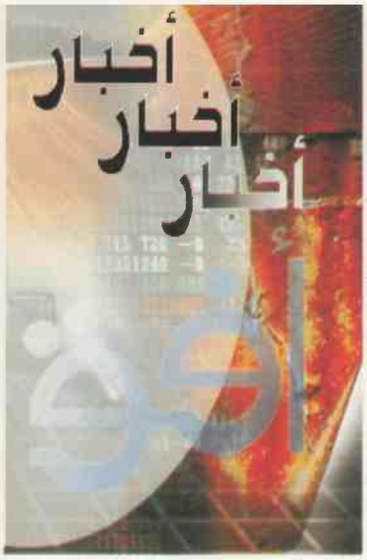
مشروع توسيع شبكة نقل الغاز الساحلية .

مشروع تطوير المنطقة الشرقية بحقل البوري البحري .

مشروع تطوير حقل الفيل بالمنطقة م . ن (174) بحوض مرزق.

مشروع تطوير غاز غرب الجماهيرية .





إلغاء إجراءات المقاطعة على الشركات والمصارف الأمريكية في التعامل مع ليبيا

قررت الولايات المتحدة الأمريكية الإلغاء نهائياً لكافة إجراءات المقاطعة التي كانت مفروضة على الشركات والمصارف الأمريكية في التعامل مع ليبيا ، حيث أصدر الرئيس الأمريكي « جورج بوش » أمراً تنفيذياً رئاسياً يقضي بإلغاء الأوامر التنفيذية الأربعة التي كانت أمريكا فرضت بموجبها قيوداً على الشركات والمصارف الأمريكية في التعامل مع ليبيا . وبموجب هذا الأمر الرئاسي الجديد الذي أصدره الرئيس « بوش » وتم أيضاً إلغاء تجميد كل الأصول التي تشمل الأرصدة الليبية في المصارف الأمريكية والممتلكات الليبية في الولايات المتحدة الأمريكية .

كما تم بموجب هذا القرار السماح للشركات الأمريكية بدفع الضرائب لليبيا بالأضافة إلى السماح بتقديم التمويلات الخاصة بالتصدير والضمانات التصديرية والإذن للمصدرين الأمريكيين للاستثمار في ليبيا .

مشروع مخططات الجيل الثالث

نظمت مصلحة التخطيط العمراني حلقة نقاش حول مشروع مخططات الجيل الثالث تحت شعار - من أجل تنفيذ ناجح لمشروع مخططات الجيل الثالث 2000 - 2005 ف . وأصدر المشاركون في حلقة النقاش العديد من التوصيات التي أكدت على اعتبار مسودة المخطط الطبيعي الوطني طويل المدى مؤشراً للمخططات الاقليمية والفرعية ، وتطبيق أسلوب التخطيط المتوازي ، وتنقيح وإضافة أية مستجدات تحدث عند إعداد المخططات الإقليمية والفرعية ، وضرورة الاستفادة من إيجابيات تجنب عيوب المرحلة التخطيطية الثانية إلى جانب معالجة أوجه القصور من خلال تنفيذ المرحلة التخطيطية الثالثة ، والتوسع في استخدام التقنيات الحديثة في مجال التخطيط لما توفره من الجهد والوقت . وأكدت التوصيات على ضرورة الاستفادة من العناصر والخبرات الوطنية ، وعلى الأخص أعضاء هيئات التدريس بالجامعات ومن عاصروا المرحلة التخطيطية السابقة ، ووضع آلية الأقسام والأجهزة والجهات ذات العلاقة في تنفيذ المشروع وذلك بالتعاون في تقديم المعلومات المتعلقة بتنفيذ هذا المشروع الكبير ، ومراعات المستجدات التي طرأت على بعض المناطق بالجماهيرية العظمى وتقسيماتها الإدارية والتي قد يكون لها أثر على تنفيذ المشروع مما يستوجب أخذها في الاعتبار . كما أكدت على ضرورة استغلال كافة الامكانيات المحلية المتوفرة والتي تساهم في تنفيذ المشروع والتي من بينها امكانيات كل من الهيئة الوطنية للمعلومات ومصلحة المساحة ومركز الاستشعار عن بعد وغيرها من الجهات العامة . كما أبرزت التوصيات أهمية استكمال بقية التشريعات المنظمة للتخطيط العمراني وعلى الأخص اللوائح الفنية مع مراعاة ظروف وطبيعة كل مخطط ، وتحديد سياق تعامل تخطيطي لذلك والعمل على توحيد نظام المعلومات الجغرافية ، وإصدار تشريع ينظم استعماله بين الجهات ذات العلاقة ، وكذلك إعداد قاعدة بيانات موحدة يستفاد منها في جميع المجالات والأغراض ، واعتماد البرنامج المعد من أجل مصلحة التخطيط العمراني ومشروع الأمم المتحدة والمتعلق بالمتابعة والإشراف والاعتماد لمشروع الجيل الثالث للمخططات بكامل مراحله .

القطاع الخاص سيفشل

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى الأخ رئيس التحرير : الأستاذ يوسف محمد الشريف

تحية طيبة وبعد :

أستاذي أحب أن أقول ملاحظة عن كلمتك بخصوص حماية حقوق المستهلك ، أحب أن أقول لك أنه في بلادنا لن ينفع أي نوع من الاستثمار سواء كان عام أو الخاص ، أولاً سياسة القطاع العام التي أعتقد أنها فشلت في بلادنا ليس لأنها سياسة لا تنفع بالعكس هي سياسة ممتازة ، وهي تناسب جميع المستويات ، فقد كانت السلع في متناول الجميع ، وكانت الأسعار مناسبة جداً ، والجودة عالية ، في بداية العمل بهذا النظام ، ولكن للأسف لم يستمر هذا الاستثمار العام السبب ليس الدولة أو على قوانينها ، وإنما بسبب الشعب نفسه ، لأن من تقلد المناصب في هذه المشاريع هم وراء إنهيار هذه السياسة ، فقد استغلوا المال العام لمصالحهم الشخصية ، وبالتالي تقليل من جودة المواد الاستهلاكية أي يتم استيراد مواد لا تحمل المواصفات ذات الجودة العالية التي من المفروض أن تقدم إلى المجتمع ، ودخلت عملية السمسرة مع الشركات المصنعة لهذه السلع في الخارج ، إذاً المشكلة ليست في نوع الاستثمار وإنما في الأشخاص أنفسهم ، كل الأشخاص المتلاعبين هم سبب في فشل الاستثمار العام .

الاستثمار الخاص هناك محلات كبيرة جداً ومشهورة تبيع منتجات صلاحيتها منتهية أو عمرها الإفتراضي قريب عن الانتهاء ، إذاً المشكلة في الشعب هو من يدمر نفسه بنفسه ، لأنه لا يوجد احترام إلى نظامنا السياسي ، الكل يهتم بمصلحته الشخصية مادامت الفرصة أمامه وبالتالي أستاذي الفاضل نحن لا نحتاج إلى قوانين أخرى لحماية حقوق المستهلك ، لأن القوانين موجودة ، وإلا كيف تسير الدولة ؟ .. نعم القوانين موجودة ولكن غير محترمة من قبل الشعب ، إذاً نحتاج إلى رقابة صارمة تحمي الدولة من الفساد ، يجب أن تطبق القوانين على الجميع ، وأن يحاسب أي شخص على أي عدم احترام القوانين ، وإنهاء عمليات الوساطة التي تخل بالقوانين ، ولهذا نحن نطالب بالرقابة الإدارية على كل خطوة في العمل هذا مانحتاج إليه رقابة تراقب تنفيذ القوانين وتفرض احترامها ، وكذلك الجمعيات لسنا في حلجة إليها مادام هناك الحرس البلدي والمحاكم ، وإنما نحتاج إلى رقابة إدارية على مراكز الحرس البلدي ، ومحاسبة أي شخص لا ينفذ القانون ، وكذلك رقابة إدارية على المحاكم .

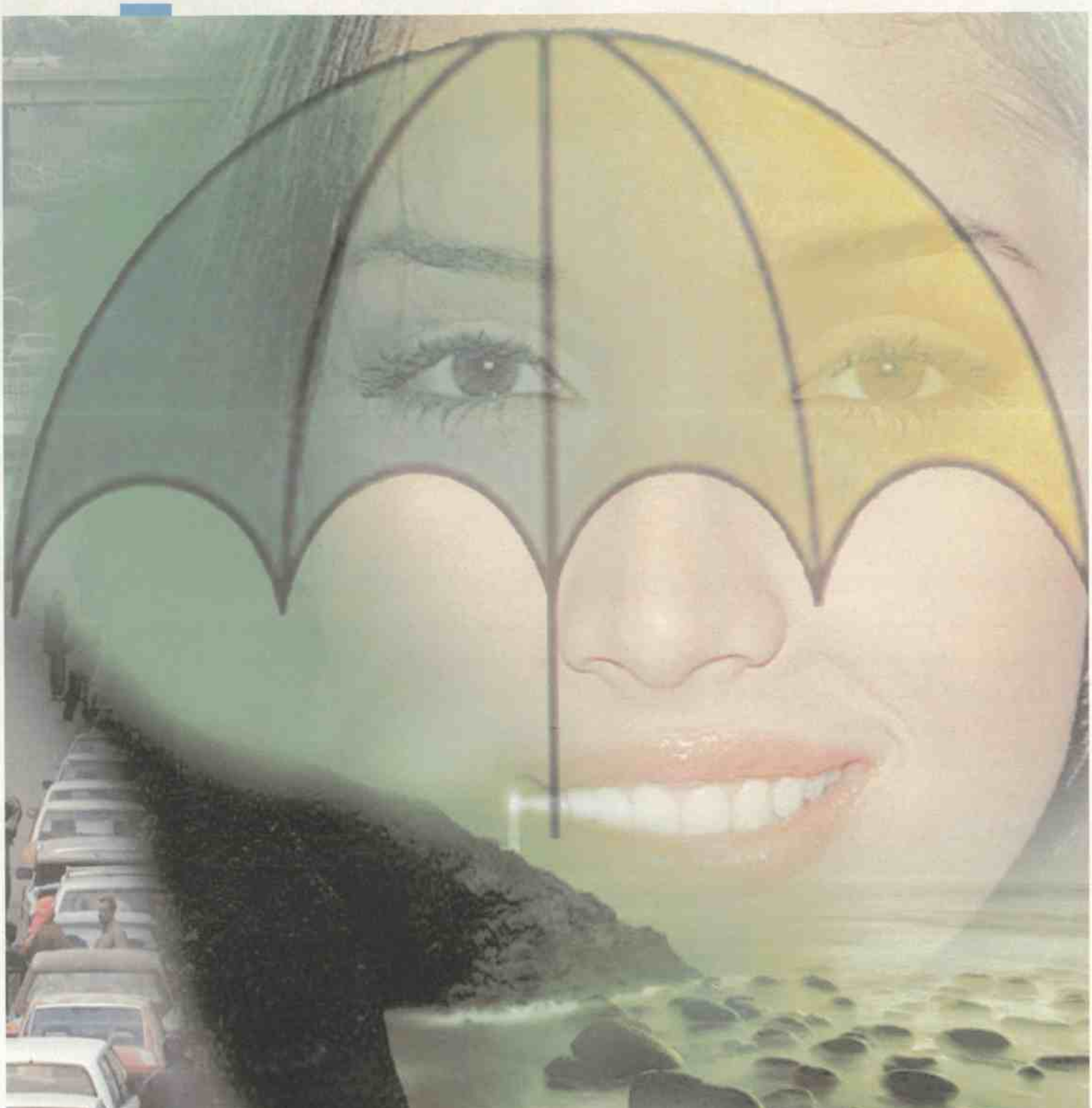
إذاً القانون موجود ومانحتاج إليه هو ردع الشر في من يحاول أن يستغل منصبه من أجل المساس بقانون الدولة ، وهذا لن يتم ولن تنجح أي سياسة اقتصادية مادام لا توجد رقابة إدارية وقوية وصارمة ، شعارها القانون فوق الكل ، ولهذا يجب أن أحترم قانون الدولة حتى ولو كان ضدي مادام في مصلحة الآخرين . وكذلك أن يكون للدولة أساس قوي أي الأساس الإداري يجب أن تنهي الفساد الإداري .

نحن لا نحتاج إلى جمعية أو جهة أخرى لحماية المصلحة العامة ، لأن الدولة لديها الأجهزة الكافية لحماية حقوق المستهلك ، ولهذا نحتاج إلى تنظيف هذه الأجهزة وخلق رقابة إدارية قوية جداً ، ولهذا أيضاً القطاع الخاص سوف يفشل مادام أساس الدولة الإداري لا يحترم تنفيذ القوانين .

في النهاية أشكرك واحترم أفكارك والمقترحات التي تطرحها .

أفق

نبادلك الإحترام والتقدير ونشكرك على هذا التواصل ونتمنى أن نقرأ لك في أعدادنا القادمة .



إن مع العسر يسرا

هاتف (tel) : + 21 3351140 _ 49
بريد مصور (fax) : + 21 3351150 _ 51



مشروع قانون بتقرير بعض الأحكام في شأن الملكية العقارية مؤتمر الشعب العام

* بعد الإطلاع على قانون رقم (38) لسنة 1977 مسيحي ، بتقرير بعض الأحكام الخاصة بالملكية العقارية.

* وعلى القانون رقم (4) لسنة 1978 مسيحي ، بتقرير بعض الأحكام الخاصة بالملكية العقارية.

* وعلى القانون رقم (6) لسنة 1986 مسيحي ، بتعديل بعض أحكام القانون رقم (4) لسنة 1978مسيحي ، بتقرير بعض الأحكام الخاصة بالملكية العقارية .

* وعلى القانون رقم (11) لسنة 1992 مسيحي ، بتقرير بعض الأحكام الخاصة بالملكية العقارية .

* وعلى القانون رقم (25) لسنة 1423 ميلادية ، بتعديل بعض أحكام القانون رقم (11) لسنة 1992 مسيحي ، بتقرير بعض الأحكام الخاصة بالملكية العقارية .

* وعلى القانون رقم (14) لسنة 1425 ميلادية ، بتقرير بعض الأحكام الخاصة بالملكية العقارية .

* وعلى القانون رقم (21) لسنة 1428 ميلادية، بتعديل بعض أحكام قانون رقم (11) لسنة 1992 مسيحي ، بتقرير بعض الأحكام الخاصة بالملكية العقارية .

* وعلى القانون رقم (5) لسنة 1369 و.ر ، بتقرير بعض الأحكام الخاصة بالملكية العقارية .

صاغ القانون الآتي:

المادة الأولى:-

يستبدل نص المادة الخامسة من القانون رقم (11) لسنة 1992 مسيحي ، المعدل بالقانون رقم (5) لسنة 1369 و.ر ، المشار إليهما بالنص التالي :-

تأجير المساكن محظور بالجماهيرية العظمى .

ويجوز الانتفاع بالمسكن مؤقتاً بمقابل للفئات والأغراض التالية:-

1 - **لغير الليبيين .**

2 - لليبيين لغرض التملك وبشرط أن يكون مقابل الانتفاع جزءاً من الثمن الإجمالي للمسكن ، وأن ينص في العقد على تحديد قيمة المسكن وتحديد الفترة الزمنية لإنهاء إجراءات نقل الملكية وطريقة دفع قيمة المسكن ، وتحديد الشروط ، وبيان الاجراءات القانونية التي تحفظ حقوق المنتفع والمالك .

وإذا رغب المنتفع في الانتقال من المسكن أو رغب في إنهاء العقد قبل إنتهاء الفترة الزمنية المحددة بالعقد أو انتهت الفترةالمحددة بالعقد دون دفع قيمة المسكن وفقاً للعقد، اعتبرت الأقساط المدفوعة لمالك المسكن الأصلي مقابل انتفاع .

3 - الانتفاع المؤقت من المساكن التابعة للجهات العامة سواء أكان الانتفاع من قبل الليبيين أو من غيرهم ، كما يجوز لتلك الجهات تسكين منتسبيها في العقارات التابعة لها تبعاً لظروف العمل بمقابل أو بدونه .

4 - الانتفاع بالعقارات لغرض ممارسة المهن أو الحرف ولنشاط الشركات المساهمة وغيرها من الشركات الأخرى والتشاركيات .

5 - الأغراض الأخرى التي تحددها اللجنة الشعبية العامة وبما لا يتعارض مع التشريعات النافذة .

المادة الثانية:-

يجوز للمواطن أن يملك أكثر من سكن واحد في



الحالات الآتية :-

1- إذا كان له أبناء قُصَّر ومطلقات أو أرامل أو فاقدو العائل ، ممن يتوجب عليه نفقتهم أو إعالتهم أو يعيشون في كنفه أو مسئول عن رعايتهم .

2- إذا كان الغرض هو الاستثمار في العقارات بالبيع أو الانتفاع المؤقت وفقاً لما ورد بالمادة السابقة ، ويشترط لتطبيق أحكام هذه الفقرة إبرام عقد رسمي للإنتفاع يتضمن حقوق الطرفين، بما في ذلك عدم جوازية إخلاء العقار أو أنهاء العقد أو المطالبة بزيادة مقابل الانتفاع إلا بعد موافقة الطرفين .

المادة الثالثة:-

يُعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يعارضه ، وينشر في مدونة التشريعات وفي وسائل الاعلام المختلفة .

مؤتمر الشعب العام

منشور الأخ أمين اللجنة الشعبية العامة رقم (9) لسنة 1372و.ر

الإخوة/ أمناء اللجان الشعبية العامة للقطاعات

أمناء اللجان الشعبية للشعبيات

أمناء اللجان الشعبية للهيئات والمؤسسات والأجهزة والمصالح العامة

أمناء اللجان الشعبية/ الإدارية للشركات العامة

بعد التحية،،،،

في إطار السعي لإيجاد فرص عمل للمواطنين الليبيين وتحقيق مانصبو إليه في ميدان العمل والخدمات والإنتاج ، بما يضمن للدورة الاقتصادية دعماً يعتمد على ما هو متوفر من الطاقات المحلية (بشرية ومادية).

وعملاً بأحكام قرار اللجنة الشعبية العامة رقم(93) لسنة 1372و.ر ، بتقرير بعض الأحكام في شأن المشروعات المزمع تنفيذها استثناء من لائحة العقود الإدارية.

فقد تقرر إلزام جميع الشركات الأجنبية المتعاقد معها ، لتنفيذ مشروعات داخل الجماهيرية العظمى باستخدام المعدات والآليات ، ومركبات النقل الثقيل والخفيف المملوكة لمواطنين ليبيين،وذلك بالتعاقد على استئجارها مباشرة من مالكيها ، أو عن طريق المؤسسات الوطنية للتعاقد مع تلك الشركات ، على أن تقوم باستقطاع قيمة إيجارها من قيمة التعاقدات المبرمة معها.

مع عدم السماح مستقبلاً للشركات العامة والأجنبية بامتلاك مثل هذه المعدات والآليات، بحيث تقوم باستئجارها -- وفقاً لما سبق- لفترة احتيا جها فقط.

إن الأخذ بما سبق بكل جدية سيعطي فرصة حيوية لأيدي وطنية تعمل وتساهم في الحركة الاقتصادية، وتحقق بشكل أو بأخر ما نصبو إليه في مجال مكافحة البطالة.

يعتبر ذلك في غاية الأهمية

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

د. شكري محمد غانم
أمين اللجنة الشعبية العامة

قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (112) لسنة 1372و.ر (2004مسيحي) بتقرير بعض الأحكام في شأن تأسيس الشركات المساهمة

مادة(1)

يجب أن لايقل عدد المؤسسين في الشركة المساهمة عن (10) أفراد ، وألا يزيد نصيب ما يملكه المساهم عن(10٪) من رأس مالها

مادة(2)

تحدد قيمة السهم في عقد تأسيس الشركة المساهمة، على أن لايقل عن (10) دنانير ولايزيد عن(100) دينار ،والا يصدر السهم بمبلغ يقل عن قيمته الاسمية ، وتعطى لأصحابها حقوقاً مماثلة ما عدا الحالات الاستثنائية التي ينص عليها القانون التجاري

مادة(3)

يكون الحد الأدنى لرأس مال الشركة المساهمة (100.000) مائة ألف دينار ، فيما عدا الشركات القابضةالتي يجب آلا يقل رأس مالها عن (1000000) مليون دينار .

مادة(4)

تقدم طلبات تأسيس الشركات القابضة والحاضنة وشركات البيع الإيجاري والشركات المشاركة ، إلى الإدارة العامة للشركات والتسجيلات التجارية بأمانة اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة ، مرفقة با لمستندات اللازمة.

مادة(5)

يصدر الإذن اللازم لتأسيس الشركات المنصوص عليها في المادة السابقة بقرار من أمين اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة.

مادة(6)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار.

مادة(7)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في مدونة الاجراءات.

اللجنة الشعبية العامة
التاريخ 27 جمادى الأولى
الموافق:1372/07/15و.ر
(2004 مسيحي).

اختيار

تم خلال المدة الماضية اختيار أعضاء أمانة المؤتمر الشعبي واللجنة الشعبية لشعبية طرابلس وذلك على النحو التالي :

1- عبداللطيف عبد الرحمن الدالي / أمين اللجنة الشعبية للشعبية
2- عبد الغني علي محمد مادي / أمين اللجنة الشعبية للعدل
3- محمد القذافي محمد الفيتوري / أمين اللجنة الشعبية للتعليم
4- الصديق محمد أحمد الشامس / أمين اللجنة الشعبية للقوى العاملة والتدريب والتشغيل
5- عبد السلام محمد إسماعيل عون / أمين اللجنة الشعبية للمالية
6- رمضان عقيلة المزوغي / أمين اللجنة الشعبية للاقتصاد والتجارة
7- الطاهر عبدالله فنير / أمين اللجنة الشعبية للاسكان والمرافق
8- بشير بشير حرير / أمين

اللجنة الشعبية للمواصلات والاتصالات والنقل
9- علي الفيتوري ريح / أمين اللجنة الشعبية للصحة
10- بشير أبوعجيلة محمد القنطري / أمين اللجنة الشعبية للشباب والرياضة الجماهيرية
11- عبد الهادي عبد السلام مسعود / أمين اللجنة الشعبية للأمن .
12 - سالم عبدالحميد أحمد سلطان/ أمين اللجنة الشعبية للثقافة والإعلام
13 - علي عمر محمد أبودريهيبة / أمين اللجنة الشعبية للصناعة والطاقة
14- محمد مفتاح علي الجعفري / أمين اللجنة الشعبية للزراعة والثروة الحيوانية
15 - عبد الحميد عمران بن عمران / أمين اللجنة الشعبية للثروة البحرية
16- فتحي أحمد صالح الشريف / أمين اللجنة الشعبية للتخطيط
17- محمد علي محمد الترهوني / أمين اللجنة الشعبية للسياحة

#كشف بأسماء المختارين شعبياً من المؤتمر الشعبي لشعبية طرابلس
1- عبدالله محمد محمود السويحلي / أمين المؤتمر الشعبي للشعبية
2- فرج رمضان حسن العمامي / الأمين المساعد لشؤون المؤتمرات الشعبية
3- مصطفى محمد غريبي الزنتاني / الأمين المساعد لشؤون اللجان الشعبية
4- مصباح اللافي الشاوش / أمين شؤون الاتحادات والنقابات والروابط المهنية
5- نادية علي حنيش / أمين الشؤون الاجتماعية
6 حافظ محمد محمد أبوهديمة / أمين الشؤون الثقافية والتعبئة الجماهيرية
7- نورالدين عمار زائد الشبوكي / أمين مجلس التخطيط المحلي
8- ميلاد عبد السلام محمد الحمادي / أمين اللجنة الشعبية للرقابة الشعبية
9- بشير محمد عمر السوكني / أمين اللجنة الشعبية للرقابة المالية والفنية
10- محمد محمد خليفة غربال / رئيس المحكمة الشعبية
11- عبد العزيز علي المبروك / عضو المحكمة الشعبية « أصلي »
12 ..../
عضو المحكمة الشعبية « أصلي »
13................................/
عضو المحكمة الشعبية « احتياطي »
14................................/
عضو المحكمة الشعبية « احتياطي ».

قانون رقم « 4 » لسنة 1372 و.ر بشأن غرف التجارة والصناعة والإتحاد العام للغرف

مؤتمر الشعب العام :

- تنفيذاً لقرارات المؤتمرات الشعبية الأساسية في دور انعقادها العام السنوي للعام 1371 و.ر .
- وبعد الإطلاع على إعلان قيام سلطة الشعب .
- وعلى الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان في عصر الجماهير .
- وعلى القانون رقم « 20 » لسنة 1991 ف بشأن تعزيز الحرية .
- وعلى القانون رقم « 1 » لسنة 1369 و.ر في شأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية . - وعلى القانون التجاري الليبي .
وعلى القانون رقم « 101 » لسنة 1973 ف في شأن غرف التجارة



والصناعة والزراعة .

وعلى القانون رقم « 65 » لسنة 1970 ف بشأن التجارة والشركات والإشراف عليها .

وعلى القانون رقم « 8 » لسنة 1988ف بتقرير بعض الأحكام المتعلقة بالنشاط الاقتصادي

– وعلى القانون « 9 » لسنة 1992 ف بشأن تنظيم مزاولة الأنشطة الاقتصادية .

– وعلى القانون رقم « 21 » لسنة 1369 و.ر بتقرير بعض الأحكام في شأن مزاولة الأنشطة الاقتصادية .

صاغ القانون الآتي :–

المادة الأولى :–

غرف التجارة والصناعة مؤسسات أهلية تتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة ، و تهدف إلى تولِّي المصالح الاقتصادية التجارية والصناعية واتخاذ الإجراءات المناسبة للنهوض بالمهنة ، وخدمة أعضائها ، والتعاون مع الجهات العامة والأهلية لتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

المادة الثانية :–

يكون إنشاء الغرف وإلغاؤها بقرار من اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة ، ويحدد القرار الصادر بإنشاء كل غرفة مقرها ونطاق اختصاصها وعدد أعضاء لجان إدارتها .

المادة الثالثة :–

تمارس الغرفة في نطاق اختصاصها الأعمال والتصرفات التي تساعد على تحقيق أغراضها ، وذلك بمراعاة أحكام التشريعات الأخرى ذات العلاقة . ولها على الأخص مايلي :–

1– عقد الندوات والمؤتمرات الاقتصادية والدورات التدريبية ، والمشاركة في أعمال المجالس واللجان والمؤتمرات الخاصة بالنشاط الاقتصادي والتجاري ، وإبداء الراي ، وتقديم الخبرة والمشورة الفنية في المسائل الاقتصادية والتجارية .

2– جمع المعلومات والبيانات والإحصاءات التي تهم التجارة والصناعة في نطاق اختصاصها ، وتحليلها بطريقة علمية ونشرها .

3– تولِّي شؤون المهنة والمصالح المشتركة لأعضائها لدى الأجهزة العامة في نطاق اختصاصها

4– فض المنازعات التجارية التي تنشأ بين أعضائها عن طريق التوفيق والتحكيم ، بناء على اتفاق الأطراف المعنية .

5– متابعة ومراقبة الأنشطة التجارية والصناعية ، ورصد المعوقات ، والعمل على إيجاد حلول لها بالتنسيق مع الجهات المعنية .

7– إصدار النشرات الاقتصادية والدليل التجاري

8– إصدار شهادات المنشأ عن أصل البضائع والمنتجات الوطنية ، وعن أسعار السلع وسائر الشهادات التي يحددها أمين اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة .

9– التصديق على الأوراق والبيانات المتعلقة بالنشاط الاقتصادي والتجاري في نطاق اختصاصها . وتحدد اللائحة التنفيذية الاختصاصات التفصيلية للغرف .

المادة الرابعة :–

يكون القيد في سجلات الغرفة إلزامياً بالنسبة إلى كل شخص طبيعي أو اعتباري يزوال نشاطا تجارياً ، أو صناعياً أو خدمياً .

المادة الخامسة :–

يسري القيد في سجلات الغرفة لمدة سنة ويجب تجديده قبل نهاية المدة ، ويصدر بتحديد رسوم القيد والتجديد قرار من اللجنة الشعبية

تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

المادة السادسة

لايجوز تجديد الترخيص بمزاولة أي نشاط تجاري أو صناعي أو خدمي ، إلا إذا قدَّم الملزم بالقيد إلى الجهة المختصة بإصدار الترخيص مايدل على قيده في سجلات الغرفة وأداء الرسم المقرر .

المادة السابعة

تتكون الجمعية العمومية من أمين يختاره أمين اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة ومجموع أعضاء لجان الشُّعب ، وتجتمع بدعوة من أمينها بناء على طلب لجنة الإدارة في دورة عادية مرة كل سنة ويجوز دعوتها للانعقاد كلما كان ذلك ضرورياً « في دورة غير عادية » ، للنظر في مسائل محددة ، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون قواعد وإجراءات دعوة الجمعية العمومية للانعقاد « في الدورات العادية وغير العادية » ، ونظام سير العمل بها.

المادة الثامنة :-

تختص الجمعية العمومية بما يلي : -

1- اعتماد الميزانية والحساب الختامي.

2- النظر في تقرير مجلس الإدارة عن أنشطة الغرفة .

3- النظر في تقرير مراجع الحسابات .

المادة التاسعة :-

تتكون لجنة إدارة الغرفة من عدد من الأعضاء وفقاً لما يحدده قرار إنشائها ، بحيث لا يزيد عن اثني عشر عضواً ، وتتولى الجمعية العمومية للغرفة اختيار ثلثي عدد أعضاء لجنة الإدارة ، ويصدر بتسمية الثلث الباقي وأمين لجنة الإدارة قرار من أمين اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة ، بناءً على عرض من اتحاد عام الغرف ، وتكون مدة العضوية في لجنة الإدارة ثلاث سنوات ، تبدأ من تاريخ اعتمادها من قبل أمين اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة .

المادة العاشرة :-

تحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون شروط العضوية في لجنة الإدارة والإجراءات المتعلقة باختيار الأعضاء وحالات فقد العضوية .

المادة الحادية عشرة :-

لجنة الإدارة ، هي السلطة المختصة بتسيير شئون الغرفة وتصريف أمورها ، ولها في سبيل ذلك أن تتخذ ماتراه لازماً من قرارات وتوصيات لتحقيق أهداف الغرفة ، وعلى الأخص مايلي : -

1- اعتماد السياسة العامة للغرفة والإشراف على تنفيذها .

2- تنفيذ قرارات وتوصيات الجمعية العمومية .

3- اقتراح الهيكل التنظيمي للغرفة .

4- اقتراح اللوائح الداخلية الخاصة بالشئون الفنية والشئون الإدارية والمالية

5- إعداد مشروع الميزانية السنوية والحساب الختامي .

6- قبول الهبات والتبرعات والمساعدات والوصايا التي تقدم للغرفة

7- وضع نظم وإجراءات التوفيق والتحكيم بالغرفة .

8- المسائل الأخرى التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

ولاتكون القرارات فيما يتعلق بالبندين « 4،3 » نافذة ، إلا بعد اعتمادها من قبل أمين اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة .

المادة الثانية عشرة

تجتمع لجنة الإدارة بناء على دعوة من أمينها مرة كل شهر على الأقل .. وتنظم اللائحة التنفيذية لهذا القانون إجراءات دعوة اللجنة للانعقاد ، وإدارة

مداولاتها والنصاب اللازم لصحة انعقادها وإصدار قراراتها.

ويجب إبلاغ قرارات لجنة الإدارة إلى أمين اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة واتحاد عام غرف التجارة والصناعة ، وذلك خلال اسبوعين من تاريخ صدورها .

المادة ا لثالثة عشرة :-

يتولى أمين لجنة الإدارة متابعة تنفيذ السياسة العامة للغرفة وقرارات لجنة الإدارة ، وتولي صلات الغرفة مع الغير وأمام القضاء والاختصاصات الأخرى ، التي تسند لها بموجب اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

المادة الرابعة عشرة

يصنف المقيّدون بالغرف التجارية في شُعب نوعية متجانسة ، تحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون وعددها والأنشطة التي تندرج تحت كل شعبة ، والحد الأدنى لعدد الأعضاء في الشعبة وشروط وإجراءات انتسابهم لها .

وفي جميع الأحوال يجب ألا يقل عدد الشُّعب بكل غرفة عن عشرين شُعبة .

المادة الخامسة عشرة :-

يختار أعضاء كل شعبة ثلاثة من بين أعضائها ، يكونون لجنة الشعبة ، وتتولى اللجنة تمثيلهم في الجمعية العمومية للغرفة وتتابع مصالحهم عن طريق لجنة الإدارة .. وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون اختصاص لجان الشُّعب وتنظيم العمل بها .

المادة السادسة عشرة :-

تتكون أموال الغرفة من :-

1- الرسوم المقررة للغرفة وفقاً لهذا القانون .

2- العقارات والأموال والقيم المنقولة المملوكة لها .

3- إيرادات المنشآت وريع الاستثمارات التي تملكها ، ومقابل الخدمات التي تؤديها للغير

4- التبرعات والهبات والمساعدات والوصايا التي تقبلها لجنة الإدارة ، والتي لاتتعارض مع أهداف الغرفة .

5- أية إ يرادات أخرى مصرح بها قانوناً .

المادة السابعة عشرة :-

يكون للغرفة ميزانية مستقلة ، وتبدأ السنة المالية للغرفة مع بداية السنة المالية للدولة وتنتهي بانتهائها ، وتحدد اللائحة التنفيذية الإجراءات والقواعد المتعلقة بإعداد وتنفيذ الميزانية ، والحساب الختامي للغرفة وإجراءات مراجعة الحسابات .

المادة الثامنة عشرة :-

يتكون إتحاد عام غرف التجارة والصناعة من الغرف التجارية القائمة والتي يتم إنشاؤها مستقبلاً ، وفقاً لأحكام هذا القانون ، ويتمتع الاتحاد بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة .

المادة التاسعة عشرة :-

يهدف الاتحاد إلى النهوض بمهن التجارة والصناعة ، ورعاية المصالح المشتركة للمنخرطين في تلك المجالات بما يخدم مصلحة الاقتصاد الوطني ، وله في سبيل تحقيق ذلك على الأخص القيام بما يلي : :- 1- تولي شؤون الغرف التجارية لدى مختلف الجهات الإدارية والتجارية والإقتصادية وسائر الجهات العامة ، وفي المباحثات مع الوفود التجارية في الداخل ولدى الهيئات الدولية ذات العلاقة .

2- متابعة أنشطة الغرف التجارية ووضع قواعد التعاون والتنسيق بينها وفض أي نزاع ينشأ بينها .

3- الاشتراك في المؤتمرات الاقتصادية والمعارض

الداخلية والخارجية .

4- إعداد الدراسات والبحوث ، ووضع التوصيات والمقترحات الخاصة بشؤون الاقتصاد والتجارة ووسائل تنشيطها .

5- التحكيم بين منتسبي الغرف بناء على طلب ذوي الشأن ، بشرط عدم إنتماء الأطراف المتنازعة إلى غرفة تجارية واحدة .

6- اقتراح إنشاء غرف تجارية مشتركة مع الغرف المتماثلة في الدول الأخرى ، وتمثيل الجماهيرية العظمى فيها .

7- التحكيم وفض المنازعات التي يكون فيها طرف أجنبي بناء على اتفاق الأطراف المعنية .

8- تسمية أعضاء الجمعيات العمومية واللجان الإدارية المشتركة من الجانب الليبي .

المادة العشرون :-

تتولى إدارة الاتحاد لجنة إدارة تعمل على تحقيق الأغراض التي أنشئ من أجلها ، ويعاونها في ذلك جهاز إداري وفني ، يصدر بإنشائه وتحديد اختصاصاته ونظام العمل به قرار من لجنة الإدارة .

المادة الحادية والعشرون :-

تتشكل لجنة إدارة الاتحاد من :-

1- أمين لجنة إدارة كل غرفة من غرف التجارة والصناعة المنشأة وفقاً لأحكام هذا القانون .

2- عضوين من بين أعضاء كل غرفة تختارهم الجمعية العمومية المختصة .

3- خمسة أعضاء من ذوي الخبرة يصدر بتسميتهم قرار من أمين اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة ، وتكون مدة لجنة الإدارة ثلاث سنوات .

المادة الثانية والعشرون :-

تختار لجنة الإدارة أميناً ونائباً له من بين أعضاء لجنة الإدارة ، ولايكون هذا الاختيار نافذاً إلا بعد اعتماده من قبل أمين اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة . ويتولى أمين لجنة الإدارة تصريف شؤون الاتحاد ، وتولي شؤونه في علاقاته بالغير وأمام القضاء والاختصاصات الأخرى المحددة في التشريعات النافذة ، وكذلك التي تتضمنها اللائحة التنفيذية لهذا القانون . ويحل نائب الأمين محل الأمين في حالة غيابه أو وجود مانع لديه.

المادة الثالثة والعشرون :-

تطبق بشأن اجتماعات لجنة الإدارة الاجراءات والقواعد المعمول بها في غرف التجارة والصناعة ، ويجب إبلاغ قرارات لجنة الإدارة إلى أمين اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة خلال أسبوعين من تاريخ صدورها .

المادة الرابعة والعشرون :-

يجوز إنشاء مجلس يسمى « مجلس أصحاب الأعمال » ، يتولى القيام بكل مامن شأنه دعم مصالح المنتسبين إليه من رجال الأعمال الليبين ، والتعريف بهم في الخارج بما يمكّنهم من إقامة علاقة قوية مع نظرائهم في الدول الأخرى ، ويؤدي إلى تحريك عجلة الإنتاج والتصدير ، ويتمتع المجلس بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة ويعمل في إطار الاتحاد وتحت مظلته ، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون قواعد إنشاء هذا المجلس واللجان النوعية التي يمكن أن تتفرع عنه ، والحد الأدنى لعدد المؤسسين ورسوم الاشتراك به .

المادة الخامسة والعشرون :-

تكون للاتحاد ميزانية مستقلة وتبدأ السنة المالية له ببداية السنة المالية للدولة وتنتهي بانتهائها . ويطبق بشأن الميزانية والحساب الختامي ومراجعة الحسابات القواعد المقررة لغرف التجارة والصناعة .

المادة السادسة والعشرون :-

تتكون أموال الاتحاد من :-

1- نسبة « 15٪ » من جملة إيرادات كل غرفة تجارية طبقاً للميزانية المعتمدة لها .

2- العقارات والمنشآت والأموال المنقولة والمملوكة له.

3- الهبات والتبرعات والمساعدات والوصايا التي تقبلها لجنة إدارة الاتحاد ، ولا تتعارض مع أغراضه .

4- أية موارد أخرى مرخَّص بها قانوناً .

المادة السابعة والعشرون :-

لايجوز لأمين وأعضاء لجنة إدارة الاتحاد أو الغرفة أو أحد أقاربهم - حتى الدرجة الرابعة - أن يبرم مع الاتحاد أو الغرفة بالذات ، أو بالواسطة عقد مشاركة أو مقاولة أو توريد أو بيع أو أن يشتري حقاً متنازعاً عليه معها ، أو أن يعمل في دعوى أو نزاع ضد الغرفة بصفته محامياً أو خبيراً أو محكماً أو وكيلاً .

المادة الثامنة والعشرون :-

يتضمن قرار إنشاء الغرفة تشكيل لجنة مؤقتة لإدارتها إلى أن يتم اختيار لجنة إدارتها وفقاً لحكم القانون ، ويجب أن يتم تشكيل الجمعية العمومية للغرفة واختيار لجنة إدارتها خلال ستة أشهر على الأكثر من تاريخ العمل بقرار الإنشاء .

المادة التاسعة والعشرون :-

تعتبر غرف التجارة والصناعة القائمة وقت صدور هذا القانون غرفاً منشأة طبقاً لأحكامه ، وتحتفظ كل منها بأموالها وحقوقها والتزاماتها، كما يحتفظ العاملون فيها بأوضاعهم الحالية إلى أن يتم صدور القرارات المنظمة لشؤون العاملين بكل غرفة ، طبقاً لأحكام هذا القانون ، كما يعتبر اتحاد عام غرف التجارة والصناعة الحالي قائماً ويستمر في ممارسة نشاطه وفقاً لحكم القانون .

المادة الثلاثون :-

تصدر اللائحة التنفيذية لهذا القانون بقرار من اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة بناء على اقتراح الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة **المادة الحادية والثلاثون :-**

يُلغى القانون رقم « 101 » لسنة 1973إفرنجي في شأن غرف التجارة والصناعة والزراعة ، كما يلغى كل نص يخالف أحكام هذا القانون.

ويستمر العمل باللوائح والنظم المعمول بها حالياً في غرف التجارة والصناعة القائمة وقت صدور هذا القانون ، إلى حين صدور اللائحة التنفيذية له .

المادة الثانية والثلاثون :-

لاتسري أحكام هذا القانون على غرف الملاحة البحرية

المادة الثالثة والثلاثون :-

يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره ، وينشر في مدونة التشريعات .

مؤتمر الشعب العام

صدر في سرت

الموافق 6 / الربيع /1372 و.ر

مدير هيئة تشجيع الاستثمار الأجنبي لـ (أفق)

لا توجد مناطق صناعية لتوطين المشروعات



الأستاذ رجب شقلابو مدير هيئة تشجيع الاستثمار الأجنبي

لأن الاستثمارات تشكل عنصراً مهماً ومحركاً للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ،ونظراً لحاجة الاقتصادالليبي لرفع معدلات النمو والعمل على تنويع مصادر الدخل ونقل التقنية الحديثة ، وفي إطار تهيئة المناخ الاستثماري الملائم لاجتذاب رؤساء الأموال الأجنبية ،وتحفيز المستثمرين وتشجيعهم على الدخول للجماهيرية العظمى ومشاركة نظرائهم الليبيين على تنفيذ مشاريع استثمارية، صدر القانون رقم (5) لسنة 1997 ف بهدف تشجيع رؤوس الأموال الأجنبية ، لإقامة مشروعات استثمارية ومن هذا المنطلق تم إنشاء هيئة تشجيع الاستثمار الأجنبي ، للقيام بمتابعة وتنفيذ القانون بالإضافة إلى الترويج والإعلان لإقامة عدد من المشاريع مع فتح فرص العمل للأيدي العاملة المحلية .

لتسليط الضوء أكثر على هذا الموضوع التقينا بالأستاذ رجب شقلابو مدير هيئة تشجيع الاستثمار الأجنبي

أفق: كم عدد المشاريع الأجنبية الاستثمارية منذ انشاء الهيئة حتى الآن ؟

جواب: منذإنشاء الهيئة تمت الموافقة على (102) مشروع استثماري أجنبي وكانت البداية بعشرين مشروعاً بالتشغيل وثلاثين مشروعاً تحت التنفيذ،والبعض الآخرلا زال يستكمل في اجراءات التأسيس ، بالإضافة إلى مشاريع أخرى تم إلغاؤها أي أن هناك 76 مشروعاً تحت التشغيل ، وتوفير فرص عمل تتجاوز 2050 فرصةحتى الآن ومن المتوقع أن تصل إلى 6 أو 7 آلاف فرصة عمل

أفق: لماذا تم إلغاء 26 مشروعاً ؟

جواب: بعضها تم بشكل مستعجل نسبياً دون دراسة المشروع بشكل جدي حيث أن اللائحة التنفيذية لتطبيق القانون تؤكد في حالة تأخر المستثمر خلال ستة أشهر يسحب منه قرار الموافقة

أفق: هل هذا سبب مقنع للإلغاء ؟

جواب: بصراحة ، المستثمرون غير جادون في مشاريعهم

أفق: هل تعمل الهيئة وفق خطة معينة ؟

جواب: انطلاقاً من قانون تشجيع الاستثمار الأجنبي ، فإن الاستثمار ليس عشوائياً والقانون حدد أهدافاً معينة في الاستثمار في مجالات

مختلفة، فقد سعت الهيئة لإعداد خطط تنموية تحدد الاحتياجات الاقتصادية، ورغم أن الهيئة غير مسؤولةعلى تطبيقها والمسئولية تقع على أمانة التخطيط بالشعبيات ، ونحن نتمنى في المرحلة القادمة أن يلعب القطاع الأهلي والأجنبي دوراً كبيراً في التنمية الاقتصادية، في غالبية المشاريع المختلفة من أجل زيادة النمو

أفق: هل هناك نوع من التنسيق بين الهيئات والجهات المعنية ؟

جواب: هناك محاولات للتنسيق مع الشعبيات رغم إنه محدود نوعاً ما ، لأن جل الشعبيات لم تعمل دراسة لمواردها واحتياجاتها للمشاريع الاستثمارية ... وهذا لم يحدث

أفق: أهم المشاكل التي تواجه الهيئة ؟

جواب: المشاكل كثيرة جداً لعدم وجود مناطق صناعية لتوطين المشروعات، ولابد من إنشاء مدن صناعية في مختلف الشعبيات من أجل التنمية، وقد تمت مخاطبة الجهات المختصة بهذا الشأن لأن المناطق الصناعية غير واضحة

أفق: ما دور الهيئة في هذا الشأن ؟

جواب: دور الهيئة تطبيق القانون واستقبال الطلبات من المستثمرين، مع محاولة تسهيل الاجراءات من خلال الاتصال مع الجهات المختصة، وكذلك تسهيل دخول رؤوس الأموال الأجنبية

أفق: ألا ترى أن هناك مشاكل أخرى تواجه الهيئة كالضرائب والجمارك ؟

جواب: هناك اختلاف في ضريبة الدمغة الفقرة (هـ) من المادة (10) الاعفاء من ضريبة الدمغة وحتى الآن الخلاف لم يحسم بشكل نهائي ومصلحة الضرائب لا توجد أي مشاكل معها وتمت مخاطبة الجهات المعنية ،لتذليل معظم الصعاب والمشاكل التي تواجه الهيئة.

الهيئة لم توافق على قانون السياحة الجديد

أفق: يقال بأن أمانة السياحة توقع عقوداً مع شركات أجنبية دون الرجوع إلى الهيئة .. هل هذا صحيح ؟

جواب: هذا صحيح لأن قانون السياحة الجديد جاء فيه نص ينقل اختصاصات من الهيئة إلى الأمانة المذكورة، رغم أن الهيئة لم توافق عليه ومع ذلك تم اعتماده في إطار قانون السياحة .

أفق:المعلومات غير متوفرة لدى المستهلك !!

جواب: الهيئة لديها موقع على شبكة المعلومات الدولية يوضح مجالات الاستثمار من القانون ولائحته التنفيذية ، ولدينا كذلك مطبوعات ودليل المستثمر بحيث يتم التقدم للهيئة بنموذج معد، يوضح نوع المشروع والمنتوجات ... بالإضافة إلى حجم الاستثمار ، وبناءً على الموافقة المبدئية على نوع المشروع وبعدهايقدَّم الطلب نهائياً بنموذج معد من قبل الهيئة ،وفي حالة الموافقة يحال إلى أمانة الاقتصاد للإذن بالعمل .

أفق: شروطكم طويلة وصعبة !!

جواب:أعتقد أن كثيراً من المعلومات المنشورة على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت) ساهمت بشكل ميسَّر في تدليل الكثير من الصعوبات .

أفق: تم عرض مشروع فيلاسلين على المؤتمرات الشعبية الأساسية، وتمت الموافقة عليه مع مستثمر إيطالي بحوالي ستين مليون يورو .. أين هذا

275 ألف دينار ميزانية للهيئة لتمول العام 2004ف

العدد الثالث - السنةالأولى \
شهر التمور (أكتوبر)
2004-1372

الاستثمار العقاري غير مسموح به من قبل اللجنة الشعبية العامة

المنتجع السياحي ؟!

جواب: تحصل هذا المشروع من قبل الهيئة على الموافقة مع مستثمر إيطالي إلا أن هناك تأخيراً من الأطراف المعنية لعدم الإتفاق مابين جهاز تنشيط الاستثمار السياحي والمستثمر الإيطالي في النسبة المقدمة والتمويل والموضوع لدى أمانة السياحة وهي تقوم بتحديد الموقف الأخير .

أفق: من مهام مجلس التخطيط العام أعداد خطط تنموية ثلاثية أو خماسية من أجل التنمية ، فهل تقدمت الهيئة بمقترح لتشجيع الاستثمار الأجنبي؟

جواب: الهيئة تقدمت بمذكرة واضحة حددت فيها مجموعة من السياسات والاجراءات التي تتعلق ببعض التشريعات التي تم إحالتها لمجلس التخطيط العام وأشارت إلى إدراج المشروعات الاستثمارية ضمن الخطط التنموية بالإضافة إلى مجموعة قضايا أخرى كالبنية التحتية وتشجيع الاستثمار الأجنبي .

أفق: ماذا عن ميزانية التحول للهيئة لسنة 2004 ف ؟

جواب: للأسف إحدى أهم القضايا التي يجب النظر فيها ميزانية الهيئة لهذا العام التي لا تتجاوز 275 ألف دينار فهذه الميزانية شحيحة جداً .. فيا ترى تكفي من ؟هل تكفي مرتبات الموظفين أم إقامة الندوات والمؤتمرات أو الترويج والإعلان من أجل المستثمرين الأجانب وكيف نصل إلى المستثمرين في ديارهم ونأمل من أمانة الاقتصاد والمالية أن تراعي هذا الجانب خلال السنوات القادمة.

أفق: نفهم من كلامك بأن الهيئة عاجزة ولا تستطيع العمل !!

جواب: الهيئة لا تستطيع أن تعمل وحدها في تهيئة المناخ الأجنبي للاستثمار ، ينبغي من كافة الأجهزة أن تعمل وتراعي دور الهيئة لأن موضوع الاستثمار مهم جداً يبدأ بالتشريعات وتأشيرات الدخول وكافة الجوانب الأخرى لتحسين المناخ العام وعلى كل الجهات معرفة ذلك .

أفق: لماذا لا يوجد استثمار بخصوص الثروة البحرية رغم وجود شاطيء طوله 2000 كيل متر على البحر الأبيض المتوسط ؟

جواب: الواقع أنه هناك طلبات متعددة للصيد البحري فالمشروعات القائمة صيد وتربية سمك التونة ...والموقف العام للدولة الليبية لا يسمح للمستثمرين الأجانب بالصيد البحري حفاظاً على الثروة السمكية وقد تسمح للسفن المحلية بالصيد البحري هذه الفترة .

أفق: ماهي الحلول الناجعة التي وضعتها الهيئة ؟

جواب: لقد قمنا بالعديد من الطلبات إلى لجنة الصيد البحري لمراعاة هذا الأمر ولم يحدث شيئاً ومع عملية الانفتاح الاقتصادي الأخيرة أدت إلى زيادة العديد من الوفود الأجنبية بخصوص هذا الاستثمار .

أفق: أين يقع الاستثمار العقاري في عملكم ؟

جواب: الاستثمار العقاري غير مسموح من قبل اللجنة الشعبية العامة في ظل وجود العديد من الطلبات التي ترغب في هذا الاستثمار

أفق

هيئة تشجيع الاستثمار الأجنبي

جدول يبين حجم المشروعات الاستثمارية التي وافقت لجنة الإدارة على إقامتها وهي بصدد صدور القرارات الموافقة .

المجال		اسم المشروع	التكاليف الاستثمارية المقترحة: مساهمة الأجنبي – دولار	مساهمة الأجنبي – مايعادل دينار	مساهمة الوطني – دينار	الإجمالي
الصناعة	1	مشروع شركة إفريقيا لمعالجة المخلفات	912.240	1.185.912	849.600	2.035.512
	1	مشروع العطار للمباني الجاهزة	15.000.000	19.500.000	--	19.500.000
	1	مشروع شركة إيدن لصناعة المكسرات والبقوليات	989.720	1.286.636	445.374	1.732.010
	1	مشروع شركة جودي للصناعات الغذائية	7.323.076	9.520.000	2.900.000	12.420.000
	1	مشروع شركة الحدوة لصناعة الاصبيعات وتعبئة المياه	4.000.000	5.200.000	1.000.000	6.200.000
	1	مشروع شركة ليبتال لتعليب وتصنيع الأسماك	3.347.692	4.352..000	2.048.000	6.400.000
العدد	6	الأجمالي	31.572.728	41.044.548	7.242.974	48.287.522
الخدمات	1	مشروع شركة ديكس الهندسية لخدمات الحفر	2.163.000	2.811.900	703.000	3.514.900
	1	مشروع شركة دوسشمان العالمية للخدمات البيئية	1.351.370	1.757.249	--	1.757.249
	1	مشروع لخدمات الصيانة وقطع الغيار	500.000	650.000	650.000	1.300.000
العدد	6	الإجمالي	4.014.730	5.219.149	1.353.000	6.572.149
الصحة	3	مشروع مستشفى دار العيون الاستثماري المصري	1.190.000	1.547.000	--	1.547.000
العدد	1	الإجمالي	1.190.000	1.547.000	--	1.547.000
العدد=	10	الإجمالي العام	36.777.458	47.810.697	8.595.974	56.406.671

رقم صعب في معادلة واقعنا

أن نسمع عن (سيدات الأعمال) فهذا شيء ليس بالجديد .. فكثيراً ماتطالعنا الصحف والمجلات بأخبار وحواديث عنهن .. وكثيراً مانرى عبر الفضائيات ، مشاهداً من أنشطة يقمن بها .. ولكن أن نسمع أن هناك (سيدات أعمال)في هذا الجزء من العالم المسمى (ليبيا) فذاك أمر قد يجعلك في « حيص بيص » ويحاصرك بأكثر من علامة تعجب .. وإشارة استفهام .. فأين هن هؤلاء السيدات ، ومانوعية النشاط الذي يقمن به .. ولماذا لم تتحفنا صحفنا ومجلاتنا وإذاعاتنا .. بخبر ولو عاجل عنهن .. حتى لتكاد أن تجزم وجود سيدات أعمال ليبيات هو مجرد أمنية .. قد نقترفها فقط لنتباهى .. أن لدينا مالدى كل دول العالم .. حتى(سيدات الأعمال) .ولكن الواقع يقول أن لدينا هؤلاء السيدات فعلاً .. وإذا كنا لم نبصرهم .. فهذا تقصير منا .. وليس لغيابهن .. هو تقصير منا .. لأننا مازلنا نتخبط داخل دوائر محددة وأنفاق جامدة فرضتها الثقافة الذكورية .. التي مازالت تسيج عقليتنا بموروث لم يغادر أسوار « الحرملك » .. ولا يرى أبعد من «شنبات سي السيد» .. ثقافة أوقعتنا في حالة إنفصام رهيب مازلنا نتلدد به .. فنحن الذين نملأ الدنيا ضجيجاً بالحديث عن حرية المرأة ، وضرورة أن تكون نداً للرجل .. وأن تقتحم إلى جانبه كافة ميادين العمل والإنتاج ، لا نؤمن بحتمية ذلك إلا خارج أسوار منازلنا .. وبعيداً عن عوائلنا – من جهة – ومن جهة أخرى . فإننا مازلنا نرى في المرأة خطيئة تتحرك على قدمين .. فكيف إذا كان الحديث عن (سيدة الأعمال) .. أي امرأة تتسع دوائر تحركها – باتساع مجال عملها – فهي قد تحضر ندوة هنا أو هناك .. وقد تشارك في مؤتمر بالداخل أو بالخارج .. وقد تضطر للسفر في أي وقت لعقد صفقة ما .. أو لتدليل صعاب قد تعترض آلية عملها .. عندها تصبح هذه المرأة خطيئة مضاعفة ..أما إذا تفوقت علينا ..أو حققت ما عجزنا عن تحقيقه ..فإن حزمة الاتهامات التي نقذفها بها في السر والعلن جاهزة ، وليس أقلها أنها قد استخدمت أنوثتها في ذلك. والمحصلة أن « سي السيد » القابع بداخلنا .. سيتفنن في وضع العراقيل التي تحد من حركتها .. ويظن أنها ستحول دون انطلاقتها ..فما يزال «سي السيد » يسير بعكس اتجاه عقارب الساعة.. ربما ..حتى يقضي الله أمراً كان مفعولاً.

ولكن بالرغم من كل هذا .. فإن في ليبيا « سيدات أعمال» وما زلنا يبذلن الجهد المضاعف .. من أجل أن يكن هن أنفسهن ..وليؤكدن أنهن واقع لايمكن تجاهله .. أومحاولةتجميده..وجعله رهناً بنزوات المسؤولين .

أفق فتحت أفقاً ارادته أن يكون موضوعياً ..لإبراز تفاصيل هذا الواقع ..بكل ما يمور بداخله .. من تحديات ومصاعب ..أسئلة لن تكون اجاباتها وافية ..إلا عندما تصبح معادلة الراهن الذي نعيشه والمستقبل الذي نتطلع إليه .. ونتلمس بداياته ..غير عاجزة على إدخال هذا الرقم في منظومتها .. رقم قد يراه البعض صعباً ..وقد يراه الآخرون نشازاً .. ولكنه رقم حقيقي ..له قيمته ..ولابد منه، حتى لاتكون المعادلة مبتسرة .. وهنا يأتي دور التوعية .. التي يجب أن يظطلع بها المجتمع ..وخاصة عبر وسائل اعلامه .فالتشريعات وحدها لاتكفي .. إذا ظلت مجرد مواد مرقونة في صفحات تنام داخل جوارير المكاتب ..وإنما يجب أن تخرج إلى الشارع ..وأن تمشي على قدمين .. ولا تتوكأ على عكاز الأمنيات ..وهو أمر لابد من حدوثه ..فسيدات الأعمال قادمات

عبد الحفيظ العدل

منظمة التجارة العالمية (w.t.o)

أفق أعدت إدارة المعلومات وخدمات الأعضاء في غرفة التجارة العربية البريطانية دليلاً ركزت فيه على طبيعة منظمة التجارة الدولية والفوائد التي يمكن أن تعود على الدول الأعضاء فيها وكذلك بعض الأضرار .

وشرح الدليل خطوات الانضمام إلى المنظمة فذكر أن ذلك يتم بعد التفاوض مع أعضاء المنظمة ، لذلك فإن العضوية تعني التوازن بين الحقوق والإلتزامات .

فالدولة العضو تتمتع بالمزايا التي تقدمها لها الدول الأخرى الأعضاء كما تتمتع بالضمانات التي توفرها قواعد التجارة التي وضعتها وتضعها المنظمة ، وفي المقابل ينبغي على العضو أن يتعهد بفتح أسواقه والالتزام بقواعد التجارة .

وأوضح أن المفاوضات بالنسبة لمعظم أعضاء منظمة التجارة الدولية جرت في إطار مباحثات الغات ، وأصبح معظم الأطراف المتعاقدة في إطار الغات أعضاء مؤسسين في المنظمة تلقائياً ، اعتباراً من أول (يناير) 1995 ف وذلك عندما وقعوا في (أبريل) 1994 ف . في مراكش على اتفاقيات دورة أوراغواي ، التي تتضمن أيضاً إنشاء منظمة التجارة الدولية .

وبعض الدول التحق بالغات في عام 1994 ف ، قبل إنشاء منظمة التجارة الدولية ، وهذه الدول أيضاً أصبحت أعضاء بصفة تلقائية في المنظمة ، وهناك مجموعة صغيرة شاركت في مفاوضات أوراغواي ، لكنها لم تستكمل مفاوضات العضوية حتى عام 1995 ف ، وعندما استكملت المفاوضات أصبحت أعضاء في المنظمة وكل هذه الدول تعتبر أعضاء أصليين ، في المنظمة ومع التحاق المزيدمن الدول في المنظمة تتوارد طلبات الالتحاق على المنظمة وفي 10 (فبراير) 1999ف ، كان عدد الأعضاء 134 عضواً ، ولا تزال 34 دولة في مرحلة التفاوض للانظمام إلى عضوية المنظمة (أي مراقبون) .

#الدول العربية

وهناك تسع دول عربية أعضاء في منظمة التجارة الدولية (حتى 10 (فبراير) 1999 ف) ، هي : البحرين (انضمت / يناير 1995 ف) ، وجيبوتي (31 / مايو 1995 ف) ، ومصر (30 / يونيو 1995 ف) ، والكويت (يناير 1995 ف) ، موريتانيا (31 مايو 1995 ف) ، المغرب (يناير 1995) ، تونس (19 مارس 19995 ف) ، والإمارات العربية (10 أبريل 1996 ف) .

وهناك سبع دول أخرى في مرحلة التفاوض للانضمام إلى المنظمة وهي : الجزائر ، والأردن ، وسلطنة عمان ، والمملكة العربية السعودية ، والسودان ، ولبنان ، واليمن

#إجراءات الانضمام

يمكن لأي دولةذات سيادة أن تتقدم بطلب الانضمام إلى عضوية منظمة التجارة الدولية ،

وفقاً لشروط يتفق عليها بالتفاوض مع المنظمة ، ويتخذ المؤتمر الوزاري أو المجلس العام قرارات قبول طلبات العضوية .



وتتلخص الإجراءات في الخطوات الأربع الآتية :

1 - يتقدم طالب العضوية بمذكرة يبدي فيها رغبته في الالتحاق بالمنظمة ، على أن تتضمن المذكرة وصفاً دقيقاً لكافة سياساته التجارية والاقتصادية التي يمكن أن يكون لها تأثير على اتفاقيات منظمة التجارة الدولية .ويقوم المجلس العام بتشكيل فريق عمل في المنظمة لفحص الطلب ، ويمكن لأعضاء المنظمة الاطلاع على كافة أنشطة فريق العمل التي تقوم بفحص طلبات العضوية .

2 - عندما يحقق فريق العمل تقدماً في فحص الطلب من ناحية المبادي والسياسات ، تبدأ بالتوازي جولات من المفاوضات الثنائية بين الدولة المتقدمة بالطلب وكل عضو من أعضاء المنظمة ، والمباحثات ثنائية لأن لكل عضو من أعضاء المنظمة مصالح تجارية خاصة ، وتغطي هذه المباحثات معدلات التعريفة ، والإلتزام بفتح الأسواق ، والسياسات الأخرى الخاصة بالتجارة في السلع والخدمات ، وتطبيق التزامات العضوالجديد بالمساواة على كل الدول الأعضاء في المنظمة وفقاً لقواعد عدم التمييز ، وبمعنى آخر تحدد المباحثات المزايا التي قد تعود على الأعضاء الآخرين من انضمام عضو جديد إلى المنظمة ، وتكون المباحثات طويلة ومعقدة حتى قيل أن المناقشات في بعض الحالات تطول وتتسع إلى حد اتساع وامتداد كل دورة من مباحثات التجارة المتعددة الأطراف .

3-عندانتهاءفريق العملمنفحص السياسات التجارية والاقتصادية للدولة المتقدمة بطلب العضوية ، ويكون ذلك في صورة تقرير ، ومسودة لاتفاقية العضوية ، وقائمة تتضمن التزامات العضو الجديد .

4 - تعرض الصفقة النهائية التي تتضمن التقرير والاتفاقية وقائمة الالتزامات على المجلس العام أو المؤتمر الوزاري للمنظمة .

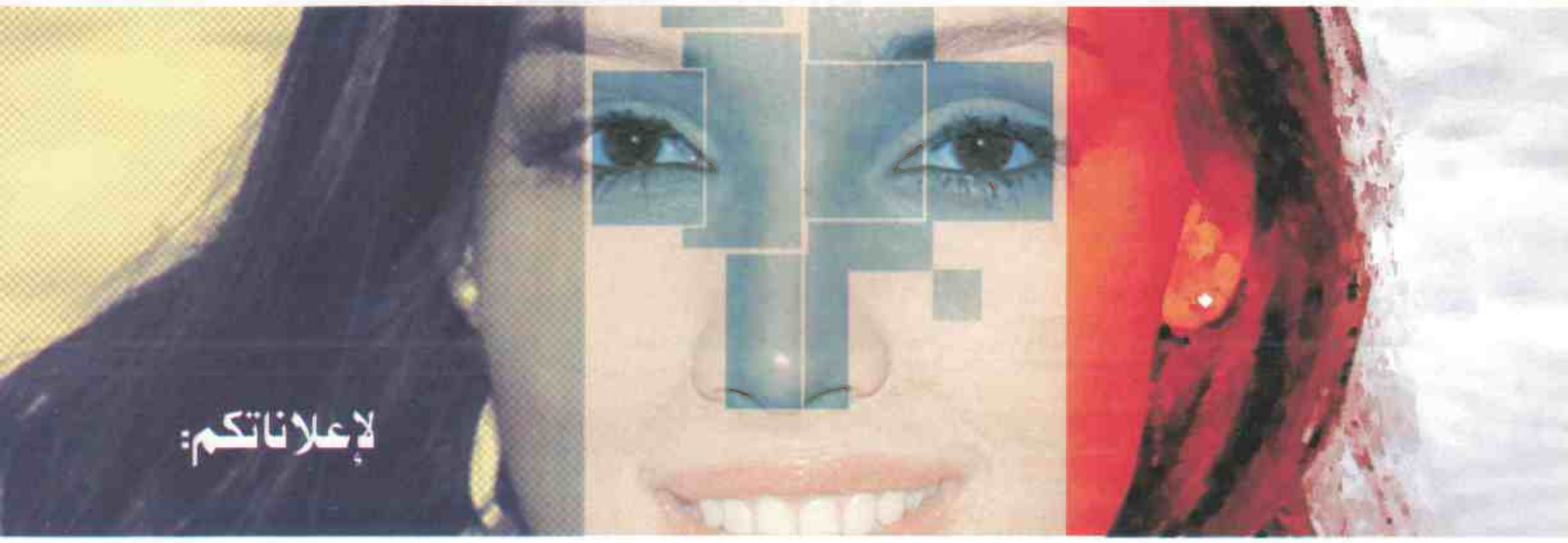
وفي حالة موافقة ثلثي أعضاء المنظمة على الطلب ، يمكن للدولة المتقدمة بالطلب التوقيع على اتفاقية الانضمام إلى المنظمة .

ومن ثم تصبح عضواً ، وفي بعض الحالات يتطلب الأمر موافقة برلمان الدولة على اتفاقية العضوية قبل أن تستكمل إجراءات العضوية .

#الإنسحاب

يمكن لأي عضو أن ينسحب من عضوية منظمة التجارة الدولية ، وينطبق مثل هذا الإنسحاب على عضوية المنظمة ، واتفاقيات التجارة المتعددة الأطراف ، ويكون ذلك بإخطار المدير العام للمنظمة كتابياً .

ويسري مفعول الإنسحاب بعد ستة أشهر من تاريخ الإخطار الكتابي للمنظمة ، أما الإنسحاب من الإتفاقيات التي تضم أقلية من أعضاء المنظمة فيخضع للقواعد الخاصة لتلك الاتفاقيات .


لإعلاناتكم:


أفق

خارج الزمن

يوسف الشريف

كتبت في عدد سابق عن الزمن وقلت أننا لا نتعامل معه بالتاريخ والأرقام ، بمعنى ومع الاعتذار للفيلسوف الغزالي أننا نتعامل معه باعتباره الأزل الذي لا تحده بداية أو نهاية ، وهذا التصور وإن كان موضوعاً شيقاً لكثير من فلاسفة العرب والمسلمين ، إلا أنه وفي زماننا الراهن لابد وأن يأخذ منحى آخر يتعامل مع اليومي والضروري مثلما يتعامل مع الآجل والعاجل ، لكن يبدو أن الحكمة السائدة والتي تقول بأن الوقت كالسيف بقيت شعاراً مثل كل الشعارات التي تحكم حياتنا ، وفي لغتنا نجد أن المعجم تعامل مع الوحدات الزمنية بقدر كبير من الخلط والتشويش ، فـ(البرهة) جزء من الوقت وهي أيضاً قطعة من الزمان طويلة ، و(الفترة) هي المدة بين زمنين ، (والزمن) هو الوقت طويلاً كان أو قصيراً، و(المدة) هي البرهة من الزمان يقع على القليل والكثير ، و(الوقت) هو المقدار من الزمن ، و(الهنيهة) ، نقول مكث هنيهة أو ساعة يسيرة ... هكذا رغم أنه في صفحة أخرى يشرح الساعة بأنها ستون دقيقة ، و(الحين)، هو الوقت عموماً والمدة ، والآن هو الوقت والحين ، و(اللحظة) وقت كقدر لحظة العين ، و(الوهلة)، هي أول الشيء، و(السويعة) هي تصغير الساعة .

هكذا .. ثراء في اللغة وفقر في التعامل مع مدلولاتها الحية لماذا ..؟ لأن هذا الثراء لا يتعامل مع الواقع المعاش ، إنه يتعامل مع المطلق في الزمن رغم تعدد وحدات قياسه .

هذا في اللغة أما في الواقع فهو نسبي إذ لا فرق بين الساعة الواحدة والساعة الثانية ولا فرق بين الساعة الواحدة والساعة التاسعة ، بل لا فرق بين الأمس واليوم ولا فرق بين الشهور والأيام ، كل الوحدات الزمنية كأنها عجين نشكله حسب الرغبة والمزاج وحسب الأحوال ، واعترف أنني لم أفهم سر هذا العناد مع الزمن وعدم الإحساس بقيمته ، هل هو تراث .. هل هو ثقافة اجتماعية .. هل هو انعكاس لفراغ الحياة وغياب المنجز اليومي .. ؟ الغريب أننا مغرمون بالساعات ، نحرص إذا ما توفر المال على شراء ساعة ثمينة وأحياناً مرصعة بالأحجار االكرية ، وهذا بالطبع أمر مفهوم فالأهمية ليست لدقة الساعة وضبطها للوقت ، بل هي للزينة بالدرجة الأولى وهي للتفاخر أيضاً ، حدث ذات مرة أن سألني مليونيراً إن كنت أستطيع أن أقدر ثمن الساعة التي يزين بها معصمه .. قلت .. متردداً .. ثلاثة أو أربعة آلاف .. ضحك ثم أعلن بفرح غامر .. خمسون ألفاً .. عندها تذكرت الساعة (هيرما) والتي كنا نشتريها بدينار واحد من عربات اليد المتنقلة وكانت بسيطة غاية البساطة ودقيقة غاية الدقة وقوية غاية القوة حتى أن صديقاً مازال يحتفظ بواحدة منها .

الآن تغير شكل الساعة وصارت بخمسين ألفاً ويزيد .. لكنها تخلو من عقرب الثواني والدقائق والساعات ...صارت هي تلك الساعة التي رسمها سلفادوردالي في إحدى لوحاته .. هل تعرفونها ..أشك في ذلك .. هل يمكن أن تتصوروا الزمن من دون الثانية والدقيقة والساعة ..؟ هذا ممكن جداً .

وإذا كان الأمر كذلك فلماذا لا نتخلى عن ساعاتنا ونعلق ساعة سلفادور دالي على كل جدار ..؟

الأخيرة

الناشر:
غرفة التجارة والصناعة والزراعة \ طرابلس

مجلة شهرية تصدرها إدارة غرفة التجارة والصناعة والزراعة

المشرف العام :
أ . محمد حسين كانون

رئيس التحرير :
أ . يوسف محمد الشريف

إخراج وتنفيذ:
نادر السباعي

تمت عملية التجهيز الفني بإدارة المجلة

رسوم :
علي البكوش

فرز وطبع مطابع الثورة العربية



العدد الثالث - السنة الأولى
شهر التمور (أكتوبر)
2004 -1372

سعر النسخة : (500) درهم
السعر التشجيعي : (3) دينار
الأشتراكات و الإعلانات يتفق بشأنها مع إدارة المجلة

....

شارع زبيدة متفرع من شارع النصر - طرابلس \ ليبيا
هاتف وفاكس :
(+)218 21 4446704
Email : ofouqlibya@hotmail.com

تواصل معنا .....

